

جمهورية السودان



وزارة المالية والاقتصاد الوطنى

الإدارة العامة للشراء والتعاقد والتخلص من الفائض

وثائق العطاءات النموذجية

توريد السلع

2013م

المحتويات

1.....	المحتويات
2.....	تمهيد
3.....	ملخص وثائق العطاءات النموذجية لتوريد السلع
7.....	الجزء الأول: دعوة مقدمي العطاءات
11.....	الجزء الثاني: إجراءات العطاء
11.....	الفصل الأول: تعليمات لمقدمي العطاء
13.....	الفصل الأول: تعليمات لمقدمي العطاء
28.....	الفصل الثاني: كراسة العطاء
32.....	الفصل الثالث: معايير التقييم والتأهيل
35.....	الفصل الرابع: نماذج العطاء
47.....	الجزء الثالث: متطلبات التوريد
47.....	الفصل الخامس: جدول المتطلبات
56.....	الجزء الرابع: العقد
56.....	الفصل السادس: الشروط العامة للعقد
68.....	الفصل السابع: الشروط الخاصة للعقد
72.....	الفصل الثامن: نماذج العقد
73.....	1. إتفاقية العقد
75.....	2. نموذج ضمان حسن التنفيذ
76.....	3. نموذج ضمان مصرفي للدفعة المقدمة

تمهيد

لقد قامت الادارة العامة للشراء والتعاقد والتخلص من الفائض بوزارة المالية والاقتصاد والوطني بإصدار وثائق العطاءات النموذجية لتوريد السلع لاستخدامها من قبل كل الوحدات الحكومية في جمهورية السودان، وفقاً لقانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة 2010م ولائحة الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة 2011م.

تستخدم الوحدات الحكومية الإجراءات المبينة في هذه الوثائق في كل عمليات الشراء التي تنفذها. وفي حالة وجود أي اختلاف بينها وبين ما ورد في القانون واللائحة، وتعديلاتهما اللاحقة، فإن ما يرد في القانون واللائحة وتعديلاتهما يسود.

إن الإجراءات والممارسات المتبعة في هذه الوثيقة مستوحاة من تجارب متعددة وهي ملزمة لشراء السلع التي تكون ممولة كلياً أو جزئياً بواسطة حكومة السودان.

يجب التأكد من ملاءمة فقرات الوثيقة النموذجية للمتطلبات الخاصة بالبضائع المراد توريدها. ومن الأهمية كذلك، عند إعداد العقود، الاستهداء بالإرشادات التي تصدرها الجهات ذات العلاقة، مثل وزارة العدل، والاتحادات والمجالس المهنية المحلية والإقليمية والدولية.

ملخص وثائق العطاءات النموذجية لتوريد السلع

الجزء الأول - دعوة مقدمي العطاءات

الجزء الثاني - إجراءات العطاء

الفصل الأول: تعليمات لمقدمي العطاء

يقدم هذا الفصل معلومات تساعد مقدمي العطاءات على إعداد عطاءاتهم. كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم العطاءات وفتحها وتقييمها وإرساء العقود. يحتوي الفصل الأول على أحكام يجب استخدامها دون تعديل.

الفصل الثاني: كراسة العطاء

يحتوي هذا الفصل على أحكام مكملة للفصل الأول، تعليمات لمقدمي العطاءات، خاصة بكل مناقصة.

الفصل الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يتضمن هذا الفصل المعايير المستخدمة في تحديد العطاء الأقل سعراً، والمؤهلات التي يجب توفرها في مقدم العطاء لإنجاز العقد.

الفصل الرابع: نماذج العطاء

يتضمن هذا الفصل نماذج تسليم العطاءات، قوائم الأسعار، والضمان المالي الذي يجب أن يقدم مع العطاء.

الجزء الثالث - متطلبات التوريد

الفصل الخامس: جداول المتطلبات

يتضمن هذا الفصل قائمة بالسلع والخدمات ذات الصلة، جداول التسليم والانتها، المواصفات الفنية والمخططات التي تصف السلع والخدمات المتصلة بها والتي سيتم توريدها.

الجزء الرابع: العقد

الفصل السادس: الشروط العامة للعقد

يتضمن هذا الفصل الفقرات العامة التي تنطبق على كل عقد. نصوص الفقرات المدرجة في هذا الفصل لا يمكن تعديلها.

الفصل السابع: الشروط الخاصة للعقد

يتضمن هذا الفصل فقرات خاصة بكل عقد تعدل أو تكمل الشروط العامة للعقد المدرجة في الفصل السادس.

الفصل الثامن: نماذج العقد

يحتوي هذا الفصل على نموذج الاتفاقية والتي، عند استكمالها، تتضمن التصحيحات والتعديلات الموافق عليها في العطاء والمسموح بها حسب التعليمات لمقدمي العطاء والشروط العامة والشروط الخاصة للعقد.

بعد ترسية العطاء سيقوم المورد صاحب العطاء الفائز فقط بتعبئة نماذج ضمان حسن التنفيذ وضمان الدفعة المقدمة .

الجزء الأول

دعوة مقدمي العطاءات

الجزء الأول: دعوة مقدمي العطاءات

تنبيه حول دعوة مقدمي العطاءات

يجب اصدار دعوة مقدمي العطاءات كالتالي:

1. الإعلان في صحيفتين على الأقل من الصحف واسعة الانتشار؛ أو
2. الإعلان في الموقع الإلكتروني للإدارة العامة للشراء والتعاقد والتخلص من الفائض؛ أو
3. بخطاب موجه إلى الموردين المهتمين الذين أبدوا رغبتهم في توريد السلع التي تم الإعلان عنها في إعلان المناقصة العامة.

توفر دعوة مقدمي العطاءات المعلومات التي تمكن مقدمي العطاءات المحتملين من اتخاذ القرار بالمشاركة في المناقصة. وبصرف النظر عن البنود الأساسية المدرجة في وثائق العطاءات النموذجية، يجب أن تتضمن دعوة مقدمي العطاءات أي معايير تقييم ذات أهمية (مثل تطبيق هامش التفضيل) أو معايير التأهيل (مثل الحد الأدنى لسنوات الخبرة لتصنيع السلع موضوع الدعوة).

يجب تضمين دعوة مقدمي العطاءات في وثيقة العطاءات النموذجية. كما يجب أن تكون المعلومات الواردة في دعوة مقدمي العطاءات متجانسة مع باقي أجزاء وثيقة العطاءات النموذجية وبصفة خاصة مع كراسة العطاء.

وثائق العطاء

صدرت في:

لتوريد

[أدخل تعريف السلع]

مناقصة رقم: [أدخل رقم المناقصة]

المشروع: [أدخل اسم المشروع]

الوحدة المشتريّة: [أدخل اسم الوحدة المشتريّة]

اسم المشروع: [أدخل اسم المشروع]

رقم العقد: [أدخل الرقم التعريفي/المرجعي للعقد]

1. ترغب _____ [أدخل اسم الوحدة المشتريّة] في دعوة عدد من الموردين المؤهلين لتقديم عطاءات مختومة بالشمع الأحمر لتوريد [أدخل اسم السلع/المشروع] عن طريق المناقصة [أدخل العامة أو المحدودة]. وذلك وفقاً لأحكام قانون الشراء والتعاقد لسنة 2010م ولائحة الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة 2011م لجمهورية السودان. وستتولى [أدخل اسم الجهة الممولة] تمويل المشروع.

وصف مختصر للبضائع:

2. مقدمو العطاءات المؤهلون الراغبون يمكنهم الحصول على معلومات إضافية من [أدخل اسم الوحدة المشتريّة] وكذلك فحص وثيقة طلب تقديم العطاءات في العنوان المبين أدناه [أدخل العنوان في نهاية الدعوة] وذلك من [أدخل ساعة بداية العمل] إلى [أدخل ساعة نهاية العمل].

3. يمكن شراء وثائق العطاءات بواسطة مقدمي العطاءات المهتمين عبر تقديم طلب مكتوب إلى العنوان المبين أدناه [أدخل العنوان في نهاية الدعوة] لقاء مبلغ [أدخل المبلغ بالجنيه السوداني] لكل وثيقة، لا يسترد.

4. يجب إيصال العطاءات إلى العنوان المبين أسفل الصفحة [أدخل العنوان في نهاية الدعوة] في أو قبل [أدخل التاريخ و الوقت]. يجب أن تكون صلاحيات العطاءات سارية لمدة _____ [أدخل عدد الأيام كما هو مبين في كراسة العطاء] يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات. كل عطاء يلزم أن يصاحبه تأمين مبدئي بنسبة 2% من تكلفة العطاء. العطاء الذي يصل بعد التاريخ المحدد سيتم إستبعاده. سيتم فتح العطاءات بحضور ممثلي مقدمي العطاءات الذين يرغبون في ذلك بالعنوان المبين أسفل الصفحة [أدخل العنوان في نهاية الدعوة] في [أدخل التاريخ و الوقت].

[أدخل اسم المكتب]
[أدخل العنوان البريدي] و / أو [أدخل عنوان الموقع]
[أدخل رقم الهاتف مصحوباً بـ مفتاح البلد و المدينة]
[أدخل البريد الإلكتروني والفاكس]

الجزء الثاني

إجراءات العطاء

الجزء الثاني: إجراءات العطاء

الفصل الأول: تعليمات لمقدمي العطاء

رقم الصفحة	قائمة الفقرات
13	أ. عموميات
13	1. نطاق العطاء
13	2. السداد
13	3. الإحتيال والفساد
14	4. مقدمو العطاءات المؤهلون
15	5. السلع المؤهلة والخدمات المصاحبة
15	ب. محتويات وثائق العطاء
16	6. أجزاء وثائق العطاء
16	7. توضيح وثائق العطاء
16	8. تعديلات وثائق العطاء
16	ج. إعداد العطاءات
16	9. تكلفة تقديم العطاء
16	10. لغة العطاء
16	11. الوثائق التي تشكل العطاء
17	12. نموذج تسليم العطاء وقوائم الأسعار
17	13. العطاءات البديلة
17	14. أسعار العطاءات والخصومات
18	15. المستندات التي تؤكد أهلية مقدم العطاء
18	16. المستندات التي تؤكد مطابقة السلع والخدمات المصاحبة
18	17. المستندات التي تؤكد مؤهلات مقدم العطاء
18	18. فترة صلاحية العطاء
18	19. ضمان العطاء
19	20. شكل وتوقيع العطاء

20	د. تسليم وفتح العطاءات
20	21. قفل، ترقيم وتسليم العطاءات
20	22. الموعد النهائي لتسليم العطاءات
20	23. العطاءات المتأخرة
21	24. سحب وتبديل وتعديل العطاءات
21	25. فتح مظاريف العطاءات
22	هـ. تقييم ومقارنة العطاءات
22	26. السرية
22	27. توضيح العطاءات
22	28. استجابة العطاءات لشروط المنافسة
23	29. عدم المطابقة، الأخطاء والحذف في العطاء المستوفي إلى حد كبير
23	30. الفحص الأولي للعطاءات
24	31. فحص الشروط والبنود والتقييم الفني
24	32. تقييم العطاءات
25	33. مقارنة العطاءات
25	34. التأهيل اللاحق لمقدمي العطاءات
25	35. حق المشتري في قبول أي عطاء أو رفض أي أو كل العطاءات
25	و. إرساء العطاء
25	36. معايير الإرساء
25	37. حق المشتري في تغيير الكميات وقت إرساء العطاء
25	38. التبليغ بإرساء العطاء
26	39. توقيع العقد
26	40. ضمان حسن التنفيذ
26	41. الإخفاق في تقديم ضمان حسن التنفيذ أو توقيع العقد

الفصل الأول: تعليمات لمقدمي العطاء

أ. عموميات

1 نطاق العطاء

1.1 يقوم المشتري المشار إليه في كراسة العطاء، بإصدار وثائق العطاء هذه لتوريد السلع والخدمات المصاحبة المحددة في الفصل الخامس "جدول المتطلبات". يتم تحديد اسم المشروع ورقم المناقصة في كراسة العطاء، كما تحدد هذه الكراسة اسم ووصف وعدد المجموعات المطلوبة.

2.1 عند ورودها في وثائق العطاء:

أ. تعبير "كتابة" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال المكتوب (البريد، البريد الإلكتروني، الفاكس)، مع إثبات استلامها.

ب. إذا تطلب السياق ذلك، تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح.

ج. "اليوم" يقصد به يوم التقويم.

د. "الإدارة" تعني الإدارة العامة للشراء والتعاقد والتخلص من الفائض.

هـ. "الحكومة" تعني حكومة جمهورية السودان.

2 السداد

1.2 سيتم السداد فقط عند طلب المشتري وبموافقة ممن تم تعيينه من قبل الحكومة كما هو مبين في بنود العقد بين المشتري والمورد وبالإتباع التام للإجراءات المالية للحكومة. لا يجوز لأي طرف آخر غير المورد أن يستمد أي حق في العقد أو أن تكون لديه أي مطالبات في السداد.

3. الإحتيال والفساد

1.3 تلتزم حكومة السودان في إطار العقود الممولة من طرفها، كلا من وحدة الشراء ومقدمي العطاءات، والموردين، والمقاولين والمستشارين بالالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية خلال كل عمليات الاختيار وتنفيذ العقد.

وبموجب هذا المبدأ فإن الإدارة:

(أ) لغرض هذه الفقرة تعرف المصطلحات المذكورة أدناه كالتالي:

1. "ممارسة فاسدة" تعني عرض أو إعطاء أو استلام أو استدراج أي شيء ذي قيمة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر للتأثير على عمل مسئول عام خلال عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

2. "ممارسة احتيالية" تعني تشويه الحقائق أو إغفالها للتأثير على عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

3. "ممارسة تواطؤية" تعني أي تخطيط أو تنسيق بين اثنين من مقدمي العطاء، بعلم أو دون علم المشتري بهدف وضع أسعار وهمية وغير تنافسية.

4. "ممارسة قسرية" تعني إيذاء أو التهديد بإيذاء أشخاص أو ممتلكاتهم، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، للتأثير على مشاركتهم في عمليات الشراء أو التأثير على تنفيذ العقد.

(ب) لوحدة الشراء أو لجنة الشراء الحق في رفض مقترح الترسية إذا تبين أن مقدم العطاء قد تورط بشكل مباشر أو عبر وكيله في أي ممارسات احتيال أو فساد أو تواطؤ أو ممارسات قسرية خلال عملية التنافس على العقد المعني.

(ج) لوحدة الشراء أو لجنة الشراء الحق بمعاينة الفرد أو المنشأة، بما في ذلك تجريدتهم من أهلية استلام أي عقود مموله من الحكومة نهائياً أو لمدة محددة في حال ثبت تورطهم بشكل مباشر أو عبر وكيل في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد أو التواطؤ أو الممارسات القهرية خلال التنافس أو تنفيذ عقد ممول بواسطة الحكومة.

(د) لوحدة الشراء أو لجنة الشراء الحق باشتراط إضافة بند لوثائق العطاءات وفي العقود الممولة بواسطة الحكومة، تلزم من خلالها مقدمي العطاءات والموردين والمقاولين والمستشارين بالسماح للحكومة بفحص حساباتهم وسجلاتهم وأية وثائق أخرى لها علاقة بتسليم العطاء أو تنفيذ العقد، كما تسمح بمراجعة هذه الحسابات من مراجعين معينين من قبل الحكومة.

2.3 بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون مقدم العطاء على علم تام بالنصوص المبينة في البند الفرعي 1.31. (أ) (3) للشروط العامة للعقد.

4 مقدمو العطاءات المؤهلون

1.4 هذه الدعوة للمناقصة مفتوحة لجميع الموردين .

2.4 يجب ألا يكون لمقدم العطاء أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مقدم العطاء من المنافسة إذا ثبت أنه في حالة تضارب مصالح مع جهة أو أكثر في عملية تقديم العطاء. يعتبر مقدم العطاء في حالة تضارب مصالح إذا حدثت واحدة أو أكثر من الحالات التالية:

(أ) إذا كان على علاقة حالية أو سابقة بالشركة - أو الشركات التابعة لها - التي تقدم خدمات استشارية للمشتري في إعداد وتصميم المواصفات والوثائق الأخرى المستخدمة لتحديد السلع التي سيجري توريدها من خلال هذا العطاء؛ أو

(ب) إذا تقدم بأكثر من عطاء في هذه المناقصة، إلا في حالة تقديم عروض بديلة كذلك المنصوص عليها في الفقرة 13 من التعليمات لمقدمي العطاء. لا يمنع هذا الشرط المقاولين من الباطن من الاشتراك في أكثر من عطاء.

3.4 يستبعد من المنافسة أي مقدم عطاء تم إعلانه فاقداً للأهلية أو موقوفاً عن التعامل نهائياً أو مؤقتاً مع الحكومة بواسطة الإدارة وقت إرساء العقد.

4.4 المنشآت المملوكة للحكومة تكون مؤهلة للاشتراك في العطاء فقط إذا أثبتت أنها (1) مستقلة قانونياً ومالياً (2) تعمل وفق القانون التجاري (3) ليست منشأة تابعة للمشتري.

5.4 يتوجب على مقدمي العطاءات إثبات استمرار أهليتهم بما يرضي المشتري كلما طلب المشتري ذلك.

5 السلع المؤهلة والخدمات المصاحبة

1.5 يكون منشأ جميع السلع والخدمات المصاحبة الموردّة حسب العقد الممول من الحكومة أي دولة إلا الدول التي يمنح القانون السوداني التعامل معها.

2.5 لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "سلع" السلع والمواد الخام والآلات والمعدات والمنشآت الصناعية، كما يشمل تعريف "الخدمات المصاحبة" خدمات مثل التأمين والتركييب والتدريب والصيانة.

3.5 مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي تم فيها استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها، أو التي من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع تنتج سلعا تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها الأولى.

ب. محتويات وثائق العطاء

6 أجزاء وثائق العطاء

1.6 تتألف وثائق العطاء من أربعة أجزاء تتضمن جميع الفصول المشار إليها أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأخيرة بالتزامن مع أي ملحق يصدر وفقا للفقرة الثامنة من التعليمات لمقدمي العطاء.

الجزء الأول: دعوة مقدمي العطاءات

الجزء الثاني: إجراءات العطاء

- الفصل الأول: تعليمات لمقدمي العطاء
- الفصل الثاني: كراسة العطاء
- الفصل الثالث: معايير التقييم والتأهيل
- الفصل الرابع: نماذج العطاء

الجزء الثالث: متطلبات التوريد

- الفصل الخامس: جدول المتطلبات

الجزء الرابع: العقد

- الفصل السادس: الشروط العامة للعقد
- الفصل السابع: الشروط الخاصة للعقد
- الفصل الثامن: نماذج العقد

2.6 لا تعتبر "الدعوة إلى تقديم عطاء" التي يصدرها المشتري جزءاً من وثائق العطاء.

3.6 في حالة عدم تسلم مستندات العطاء وملحقاتها من المشتري مباشرة، فإنه لا يكون مسؤولاً عن عدم اكتمالها.

4.6 يفترض أن يقوم مقدم العطاء بفحص جميع التعليمات والنماذج والمصطلحات والمواصفات الموجودة في وثائق العطاء. قد يؤدي التقصير في توفير جميع المعلومات والوثائق المطلوبة في وثائق العطاء إلى رفض العطاء.

7 توضيح وثائق العطاء

1.7 في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق العطاء يجب على مقدم العطاء أن يرسل المشتري على العنوان المذكور في كراسة العطاء. ويتوجب على الأخير أن يرد على أي استفسارات ترد إليه، شريطة أن يتم استلامها قبل الفترة المشار إليها في كراسة العطاء من التاريخ النهائي لتسليم العطاءات. وعلى المشتري إرسال نسخة عن رده على تلك الاستفسارات لكل من استلموا وثائق العطاء مباشرة منه بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره. إذا ارتأى المشتري ضرورة تعديل وثائق العطاء نتيجة لهذه الاستفسارات، فعليه أن يقوم بذلك وفق الإجراءات المذكورة في الفقرة 8 والفقرة الفرعية رقم 2.22 من التعليمات لمقدمي العطاء.

8 تعديلات وثائق العطاء

1.8 للمشتري الحق في تعديل وثائق العطاء، عن طريق إصدار ملحق لها، في أي وقت يسبق الموعد النهائي لتسليم العطاءات.

2.8 تعتبر الملاحق جزءاً من الوثائق، ويجري تعميمها كتابة على جميع الذين استلموا وثائق العطاء من المشتري مباشرة.

3.8 للمشتري حق تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة الفرعية 2.22 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، وذلك لإعطاء مقدمي العطاءات الفرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.

ج. إعداد العطاءات

9 تكلفة تقديم العطاء

1.9 يتحمل مقدم العطاء جميع التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم العطاء، ولا يعتبر المشتري مسؤولاً عن هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج العطاء.

2.9 يُشجّع — عند الحاجة — مقدمو العطاءات لزيارة موقع تركيب أو توريد المعدات ومحيطه و الحصول على كل المعلومات الضرورية لتحضير عطاءاتهم. مقدمو العطاءات يتحملون كامل المسؤولية والتكلفة لقرار زيارتهم الموقع.

10 لغة العطاء

1.10 يكتب العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة المذكورة في كراسة العطاء. من الممكن أن تسلم الوثائق المساندة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن ترفق معها ترجمة دقيقة باللغة المذكورة في كراسة العطاء. ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

11 الوثائق التي تشكل العطاء

- 1.11 يتألف العطاء من الوثائق التالية:
- أ. نموذج تسليم العطاء وقوائم الأسعار المستخدمة ،
 - ب. ضمان العطاء بما يتوافق مع الفقرة 19 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، إذا كان ذلك مطلوباً،
 - ج. التأكيد كتابية على تفويض الشخص الموقع على العطاء بإلزام مقدم العطاء بحسب الفقرة 20 من "التعليمات لمقدمي العطاء"،
 - د. أدلة أو مستندات موثقة على تطابق السلع المطلوبة والخدمات المصاحبة لها مع تلك المقترحة في وثائق العطاء، وفقاً للفقرة 16 و 27 من "التعليمات لمقدمي العطاء"،
 - هـ. أدلة أو مستندات موثقة على أهلية مقدم العطاء لتنفيذ العقد في حال تم إرساء العطاء عليه، وفقاً للفقرة 17 من "التعليمات لمقدمي العطاء"،
 - و. أي وثيقة أخرى محددة في كراسة العطاء.

12 نموذج تسليم العطاء وقوائم الأسعار

- 1.12 يسلم مقدم العطاء "نموذج تسليم العطاء" الموجود في الفصل الرابع، "نماذج العطاء". يجب تعبئة النموذج بالكامل دون أي تغيير في شكله ولن تقبل أية بدائل. يجب تعبئة جميع الفراغات بالمعلومات المطلوبة.
- 2.12 على مقدم العطاء تسليم "قوائم الأسعار" للسلع والخدمات المصاحبة بحسب منشئها مستخدماً النماذج الموجودة في الفصل الرابع، "نماذج العطاء".

13 العطاءات البديلة

- 1.13 لا يتم اعتماد العطاءات البديلة إلا إذا ذكر غير ذلك في كراسة العطاء.

14 أسعار العطاءات والخصومات

- 1.14 يجب تطابق الأسعار والخصومات المقدمة في "نموذج تسليم العطاء" و"قوائم الأسعار" مع المتطلبات المحددة أدناه.
- 2.14 يجب إدراج وتسعير جميع البنود والمواد بشكل مستقل في قائمة الأسعار. إذا احتوت القائمة على أصناف غير مسعرة سيفترض أن أسعارها مدرجة في أصناف أخرى. وتعتبر أي أصناف أو مواد غير مذكورة في قائمة الأسعار غير مشمولة في العطاء، وفي حالة التعديل يكون ذلك وفقاً للفقرة 29 من "التعليمات لمقدمي العطاء".
- 3.14 السعر الذي يظهر في "نموذج تسليم العطاء" هو السعر الإجمالي للعطاء، مستثنياً أي خصومات مقدمة.
- 4.14 على مقدم العطاء أن يذكر أي خصومات غير مشروطة، وأن يوضح كيفية استخدامها في "نموذج تسليم العطاء".
- 5.14 تقدم الأسعار بالجنيه السوداني إلا إذا ذكر غير ذلك في الكراسة، وتكون شاملة للضرائب والرسوم.

6.14 تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد وهي غير قابلة للتغيير تحت أي ظرف إلا في حالة الاتفاق على غير ذلك.

7.14 قد تطرح العطاءات بشكل منفرد أو في شكل مجموعات إذا نصت على ذلك الفقرة الفرعية 1.1 من "التعليمات لمقدمي العطاء". يجب أن تتوافق الأسعار المذكورة مع 100% من البنود المحددة لكل مجموعة ومع 100% من كمياتها، إلا إذا ذكر غير ذلك في كراسة العطاء. على المقدمين الذين يرغبون في تقديم خصومات على الأسعار في حالة إرساء أكثر من عقد عليهم أن يوضحوا الخصم بما يتوافق مع الفقرة الفرعية 4.14 من التعليمات لمقدمي العطاء، شرط أن تسلم العطاءات لجميع هذه المجموعات وتفتح في نفس الوقت.

15 المستندات التي تؤكد أهلية مقدم العطاء

1.15 على مقدمي العطاءات تعبئة "نموذج تسليم العطاء" الموجود في الفصل الرابع، "نماذج العطاء"، ليثبتوا أهليتهم للمشاركة فيه وفقاً للفقرة الرابعة من "التعليمات لمقدمي العطاء".

16 المستندات التي تؤكد مطابقة السلع والخدمات المصاحبة

1.16 على مقدم العطاء أن يسلم المستندات المؤيدة لمطابقة السلع للمواصفات الفنية والمعايير المذكورة في الفصل الخامس، جدول المتطلبات.

2.16 يمكن أن تكون هذه المستندات على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفاً مفصلاً لكل صنف متضمناً المواصفات الفنية ومواصفات الأداء الأساسية للسلع والخدمات، بما يدل على توافقها مع المواصفات المطلوبة. وأن يسلم المتقدم تقريراً بالاختلافات والاستثناءات عن قائمة المتطلبات إن وجدت.

3.16 على مقدم العطاء أن يقدم أيضاً قائمة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية، وقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل السلع بعد استخدامها من قبل المشتري للفترة المحددة في كراسة العطاء.

4.16 تعتبر معايير جودة العمل وطريقة العمل والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية و/أو أرقام الكتلوجات المحددة من قبل المشتري في جدول المتطلبات، وصفية لا حصرية. ولمقدم العطاء أن يعرض معايير أخرى للجودة والعلامات التجارية وأرقام الكتلوجات، بشرط أن تحقق نفس كفاءة الأصناف المذكورة في القائمة أو أعلى منها وأن تحوز على رضا المشتري.

17 المستندات التي تؤكد مؤهلات مقدم العطاء

1.17 يجب أن تستوفي المستندات المؤيدة لمؤهلات مقدم العطاء — في حال إرساء العطاء عليه — الشروط التالية:

(أ) إذا لم يكن مقدم العطاء عاملاً في السودان، وإذا كان ذلك وجوده مطلوباً في كراسة العطاء، فيجب أن يكون ممثلاً بوكيل في الدولة مجهز للقيام بعمليات الصيانة وتوفير قطع الغيار بحسب ما هو مذكور في المواصفات وشروط العقد.

(ب) أن تتوفر في مقدم العطاء جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في الفصل الثالث، معايير التقييم والتأهيل.

18 فترة صلاحية العطاء

1.18 تستمر صلاحية سريان العطاء بعد الموعد النهائي لتسليمه بحسب ما هو مذكور في كراسة العطاء، ويتم اعتبار أي عطاء تمتد صلاحيته لفترة أقصر كعطاء غير مستوف.

2.18 للمشتري أن يطلب، في بعض الظروف الاستثنائية، تمديد فترة العطاء قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة. ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه كتابةً. إذا تم طلب ضمان العطاء بحسب ما هو منصوص عليه في الفقرة 19 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، فيتم تمديد الضمان أيضاً. ولمقدم العطاء الحق في رفض الطلب دون أن يفقد ضمان العطاء.

19 ضمان العطاء

1.19 يجب على مقدم العطاء أن يوفر — كجزء من العطاء — ضمان العطاء إذا كان ذلك مطلوباً في الكراسة.

2.19 يجب أن يساوي مبلغ الضمان المبلغ المحدد في كراسة العطاء بالعملة السودانية أو أي عملة أخرى سهلة التحويل، كما يجب:

أ. أن يقدم نقداً؛ أو

ب. أن يقدم بشيك معتمد أو خطاب ضمان مصرفي، حسب اختيار مقدم العطاء، على أن:

1. يصدر الضمان من مؤسسة معروفة يختارها مقدم العطاء.
2. يتوافق مع أحد نماذج الضمان الموجودة في الفصل الرابع، "نماذج العطاء"، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل المشتري قبل تسليم العطاء،
3. يكون قابلاً للصرف فور تسليم طلب خطي من المشتري في حالة الإخلال بالشروط الواردة في الفقرة 5.19 من "التعليمات لمقدمي العطاء"،
4. يتم تسليم النسخة الأصلية، حيث لن تقبل النسخ المصورة،
5. يكون ساري المفعول لمدة 28 يوماً بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء وتمديداتها، في حال التمديد، وفقاً للفقرة 2.18 من "التعليمات لمقدمي العطاء".

3.19 لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل ضمان العطاء إذا كان ذلك مطلوباً وفقاً للفقرة الفرعية 1.19 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، حيث سيعتبر غير مستوف للشروط.

4.19 تعاد ضمانات العطاءات غير الفائزة إلى أصحابها في أسرع وقت ممكن وفور أن يقوم مقدم العطاء الفائز بتقديم ضمان حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 40 من "التعليمات لمقدمي العطاء".

5.19 يحق للمشتري مصادرة ضمان العطاء في الحالات التالية:

- (أ) إذا انسحب مقدم العطاء خلال فترة سريان العطاء المحددة من قبله في "نموذج تسليم العطاء"، باستثناء الحالة المنصوص عليها في الفقرة 2.18 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، أو
- (ب) إذا فشل مقدم العطاء الفائز في:

(1) توقيع العقد وفقاً للفقرة 39 من "التعليمات لمقدمي العطاء"،

(2) تقديم ضمان حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 40 من التعليمات لمقدمي العطاء.

6.19 ضمان عطاء المشروع المشترك يجب أن يكون باسم قائد المشروع المشترك الذي يسلم العطاء. إذا لم يكن المشروع المشترك قد تأسس بشكل قانوني وقت تقديم العطاء يقدم الضمان باسم جميع الشركاء المحتملين المذكورين في خطاب النوايا.

20. شكل وتوقيع العطاء

1.20 على مقدم العطاء إعداد نسخة أصلية واحدة من مستندات العطاء مميزة بكلمة "أصلية" كما هو مذكور في التعليمات الخاصة بمقدمي العطاءات، كما يجب عليه تسليم عدداً من الصور غير الأصلية مميزة بكلمة "صورة" كما هو محدد في كراسة العطاء. في حال وجود أي اختلاف بين الصورة والأصل يتم اعتماد الأصل.

2.20 يجب أن تكون جميع نسخ عرض أسعار العطاء الأصلية وغير الأصلية مكتوبة بحبر لا يمحي، وأن تكون موقعة من شخص مخول بالتوقيع نيابة عن مقدم العطاء.

3.20 لا تعتبر أي آثار للمسح أو الكتابة بين السطور سارية المفعول إلا إذا رافقها توقيع الشخص المخول بتوقيع العرض أو توقيعه بالأحرف الأولى.

د. تسليم وفتح العطاءات

21. قفل ، ترقيم وتسليم العطاءات

1.21 يقوم مقدمو العطاءات بجعل النسخ الأصلية والنسخ غير الأصلية للعطاءات، والعطاءات البديلة في حال كان مسموحاً بها وفقاً للفقرة 13 من التعليمات لمقدمي العطاء، في مظارييف منفصلة، على أن تحمل هذه المظارييف إشارة تبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو غير أصلية. توضع هذه المظارييف فيما بعد في مظروف واحد، وتتم الإجراءات بعد ذلك وفقاً لل فقرات الفرعية 2.21 و 3.21 من التعليمات لمقدمي العطاء.

2.21 يجب أن تحمل المظارييف الداخلية اسم وعنوان مقدم العطاء.

المظارييف الخارجية يجب أن:

- (أ) تكون موجهة للمشتري وفقاً للفقرة الفرعية 1.22 من "التعليمات لمقدمي العطاء".
- (ب) يظهر عليها رقم تعريف العطاء المشار إليه في الفقرة الفرعية 1.1 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، وأي إشارات تعريفية أخرى مذكورة في كراسة العطاء.

- (ج) تحمل تحذيراً بعدم فتح المظاريف قبل تاريخ فتح العطاء بما يتوافق مع الفقرة الفرعية 1.25 من التعليمات لمقدمي العطاء.
- 3.21 لا يتحمل المشتري مسؤولية ضياع أية مظارييف أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مختومة بالشمع الأحمر كما هو مطلوب. و سيتم إلغاؤها في حال فتحها قبل الموعد.
22. **الموعد النهائي لتسليم العطاءات**
- 1.22 يجب أن يستلم المشتري العطاءات على العنوان المحدد في التاريخ والوقت المحددين في كراسة العطاء.
- 2.22 للمشتري حق تمديد الموعد النهائي لاستلام العطاءات عن طريق تعديل كراسة العطاء بما يتوافق مع الفقرة 8 من "التعليمات لمقدمي العطاء". وفي هذه الحالة تمدد حقوق والتزامات المشتري ومقدم العطاء وفقاً للموعد الجديد.
- 23 **العطاءات المتأخرة**
- 1.23 لن يعتمد المشتري أبداً من العطاءات التي تسلم بعد الموعد النهائي وفقاً للفقرة 22 من التعليمات لمقدمي العطاء. وعليه فإن أي عطاء يصل بعد الفترة المحددة يعتبر متأخراً وسيتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.
- 24 **سحب وتبديل وتعديل العطاءات**
- 1.24 لمقدم العطاء حق سحب أو تبديل أو تعديل العطاء بعد تسليمه، عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة وفقاً للفقرة 10 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، على أن تكون المذكرة موقعة من شخص مفوض بالتوقيع نيابة عن مقدم العطاء وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض بموجب الفقرة الفرعية 2.20 من التعليمات لمقدمي العطاء (يستثنى من هذا مذكرة السحب). وترفق مستندات التبديل أو التعديل بالمذكرة المكتوبة.
- جميع المذكرات يجب أن:
- (أ) تسلم وفقاً للفقرتين 20 و 21 من "التعليمات لمقدمي العطاء" (باستثناء مذكرات السحب التي لا تحتاج لنسخ). ويجب أن تحمل المظاريف إشارات تحدد محتواها بوضوح، "سحب"، "تبديل"، "تعديل" حسب الحالة؛
- (ب) تصل إلى المشتري قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات لمقدمي العطاء.
- 2.24 في حالة السحب وفقاً للفقرة الفرعية 1.24 من التعليمات لمقدمي العطاء تعاد العروض لأصحابها غير مفتوحة عند طلبهم لذلك ويتحملوا تكلفة الإرسال.
- 3.24 لا يحق لمقدم العطاء سحب أو تبديل أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وانتهاء صلاحية العطاء المحددة في "نموذج تسليم العطاء".
25. **فتح مظاريف العطاءات**

1.25 يجب على المشتري أن يقوم بفتح العطاءات في جلسة عامة في المكان والتاريخ والوقت المحددة في كراسة العطاء. في حالة السماح بتقديم العطاءات إلكترونياً فإن أي إجراءات خاصة بفتح العطاءات حسب الفقرة الفرعية 1.21 من التعليمات لمقدمي العطاء يجب أن تكون وفقاً لما هو محدد في كراسة العطاء.

2.25 تفتح في البداية المظاريف التي تحمل كلمة "سحب" وتقرأ على الحضور، فيما يعاد المظروف الذي يحمل عرض العطاء إلى صاحبه دون فتحه. ولا تقبل مذكرة السحب إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، كما يجب قراءة هذا التفويض على الحضور في جلسة فتح العطاءات. تفتح بعدها المظاريف التي تحمل كلمة "تبديل" وتقرأ ويتم اعتمادها بدلاً من العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه. ولا يسمح بإجراء التبديل إلا في حالة وجود مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تقرأ في جلسة العطاءات. تفتح المظاريف التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كانت هنالك مذكرة مكتوبة تحمل تفويضاً سارياً. المظاريف التي فتحت وقرئت خلال جلسة فتح العطاءات هي وحدها التي تدخل في المنافسة على العطاء.

3.25 تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم مقدم العطاء، ويذكر فيما إذا كان هناك مذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار المقدمة بما فيها الخصومات والعروض البديلة، ويذكر وجود ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى يرى المشتري أن من المناسب ذكرها. الخصومات والعروض البديلة التي تقرأ على الحضور في العطاء هي وحدها التي تدخل في المنافسة على العطاء. لا يتم رفض أي من العروض المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العروض المتأخرة، والعروض التي لا يصاحبها ضمان العطاء، و العروض التي لا توجد في ظرف مختوم، و العروض التي لم تصل عن طريق صندوق العطاءات المحدد.

4.25 يجب أن يعد المشتري محضراً لفتح العطاءات يتضمن في حده الأدنى اسم مقدم العطاء وفيما إذا كان هناك سحب أو تبديل أو تعديل، عرض السعر بحسب المجموعات إذا كان ينطبق، بما في ذلك الخصومات والعروض البديلة إذا كان مسموحاً بها، وجود أو عدم وجود ضمان العطاء أو إعلان ضمان أيهما كان مطلوباً. يطلب المشتري من ممثلي مقدمي العطاءات الحاضرين للجلسة التوقيع على سجل الحضور. وتوزع نسخة من المحضر على جميع مقدمي العطاءات الذين سلموا عروضهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة إلكترونياً في حالة السماح بالتقديم بهذه الطريقة.

هـ. تقييم ومقارنة العطاءات

26. السرية

1.26 لا يتم كشف المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل مقدمي العطاءات وتوصية إرساء العطاء، لمقدمي العطاءات أو أي شخص آخر ليست له علاقة رسمية بسير هذه العملية حتى يتم إعلان إرساء العطاء.

2.26 أي محاولة من قبل مقدم العطاء للتأثير على المشتري في عملية الفحص والتقييم والمقارنة والتأهيل اللاحق وإرساء العطاء قد تتسبب في رفض عطاءه.

3.26 بغض النظر عن ما ورد بالفقرة الفرعية 2.26 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، على مقدم العطاء أن يخاطب المشتري كتابة فقط في حالة أراد الاتصال به بشأن يتعلق بالعطاء، في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات ووقت إرساء العطاء.

27. توضيح العطاءات

1.27 يحق للمشتري بهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة والتأهيل اللاحق للعطاءات، أن يطلب من مقدم العطاء توضيح ما جاء بعرضه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل المشتري. يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه كتابةً. لا يسمح بتغيير في الأسعار أو جوهر العطاء إلا إذا كان ذلك لتصحيح خطأ حسابي اكتشفه المشتري خلال عملية تقييم العطاءات وفقاً للفقرة 29 من التعليمات لمقدمي العطاء.

28. استجابة العطاءات لشروط المنافسة

1.28 يعتمد قرار المشتري فيما إذا كان العطاء موافقاً للشروط على محتويات العطاء نفسه.

2.28 العطاء المستوفي للشروط إلى حد كبير هو الذي يتوافق مع جميع البنود والشروط والمواصفات المذكورة في كراسة العطاء دون اختلاف جوهري أو تحفظ أو حذف. الاختلاف الجوهري أو التحفظ أو الحذف هو ما:

(أ) يؤثر بأي طريقة كانت على نوعية أو جودة أو أداء السلع والخدمات المصاحبة المحددة في العقد؛

(ب) يحد بأي طريقة كانت، وبما لا يتوافق مع وثائق العطاء، من حقوق المشتري أو التزامات مقدم العطاء؛

(ج) يؤثر في حالة تعديله على الموقف التنافسي لمقدمي العطاءات الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستوفية إلى حد كبير.

3.28 يرفض المشتري العطاء إذا لم يستوف الشروط المطلوبة إلى حد كبير، ولا يسمح لمقدم العطاء أن يستوفي الشروط لاحقاً بتعديل الانحراف أو التحفظ أو الحذف.

29. عدم المطابقة، الأخطاء والحذف في العطاء المستوفي إلى حد كبير

1.29 في حالة استجابة العطاء للشروط الأساسية المطلوبة إلى حد كبير، يحق للمشتري التجاوز عن أي اختلاف أو حذف لا يشكل انحرافاً جديراً في العطاء.

2.29 في حالة استيفاء العرض للشروط الأساسية المطلوبة إلى حد كبير، يحق للمشتري مطالبة مقدم العطاء بتسليم أي معلومات أو وثائق ضرورية ذات صلة، خلال فترة زمنية معقولة لتعديل الاختلافات أو الحذف التي لا تعتبر جوهريّة. يجب أن لا تتعلق هذه الاختلافات أو الحذف بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء. ويمكن أن يؤدي عدم تسليم مقدم العطاء المعلومات المطلوبة إلى رفض عطاءه.

3.29 إذا كان العطاء مستوفياً إلى حد كبير، فإن على المشتري تصحيح الأخطاء الحسابية حسب الأسس التالية:

(أ) إذا كان هناك تعارض بين سعر الوحدة وبين المجموع الفرعي للصف الذي ينتج عن حاصل ضرب سعر الوحدة في الكمية فيعتمد سعر الوحدة ويصحح المجموع الفرعي، إلا إذا رأى

المشتري أن هناك خطأ واضح في وضع العلامة العشرية لسعر الوحدة. في هذه الحالة يعتمد المجموع الفرعي للصنف ويصحح سعر الوحدة؛

(ب) إذا كان هناك خطأ في المجموع الناتج من عمليات جمع أو طرح المجاميع الفرعية فتعتمد المجاميع الفرعية ويصحح المجموع ؛

(ج) إذا كان هناك تعارض بين الكلمات والأرقام في تحديد المبالغ فتعتمد المبالغ المذكورة بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور بالكلمات متعلقاً بخطأ حسابي ففي هذه الحالة تعتمد القيمة بالأرقام مع الأخذ في الاعتبار البندين الفرعيين السابقين (أ) و(ب).

4.29 إذا لم يوافق مقدم العطاء الأقل سعراً على تصحيح الأخطاء فإن عطاءه يفقد أهليته، ويمكن أن يصادر ضمان العطاء الخاص به.

30 الفحص الأولي للعطاءات

1.30 يقوم المشتري بفحص العطاءات ليتأكد من أن جميع المستندات والوثائق الفنية المطلوبة في الفقرة 11 من "التعليمات لمقدمي العطاء" قد تم تقديمها ولتأكد من اكتمال المعلومات الموجودة في أي من الوثائق المسلمة.

2.30 يجب على المشتري التأكد من أن المعلومات والمستندات التالية قد قدمت في العطاء، ويتم رفض أي عطاء لا يشتمل عليها:

(أ) نموذج تسليم العطاء، وفقاً للفقرة الفرعية 1.12 من "التعليمات لمقدمي العطاء"؛

(ب) قوائم الأسعار وفقاً للفقرة الفرعية 2.12 من "التعليمات لمقدمي العطاء"؛

(ج) ضمان العطاء وفقاً للفقرة 19 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، إذا كان الضمان مطلوباً.

31 فحص الشروط والبنود والتقييم الفني

1.31 يقوم المشتري بفحص العطاء ليتأكد من أن كل الشروط والبنود المحددة في الشروط العامة والخاصة للعقد قد تم قبولها من قبل المتقدم دون أي تحفظات أو تغييرات جوهرية.

2.31 يقوم المشتري بتقييم النواحي الفنية للعرض المقدمة وفقاً للفقرة 16 من التعليمات لمقدمي العطاء، للتأكد من أن جميع المتطلبات المحددة في الجزء الخامس (جدول المتطلبات) قد تم الالتزام بها دون أي تحفظات أو تغييرات جوهرية.

3.31 إذا قرر المشتري بعد فحص الشروط والبنود والتقييم الفني أن العطاء لا يستوفي الشروط المطلوبة إلى حد كبير وفقاً للفقرة 28 من "التعليمات لمقدمي العطاء" فإنه يرفض العرض.

32 تقييم العطاءات

- 1.32 يجب أن يقوم المشتري بتقييم كل عطاء قد تم اعتباره حتى هذه المرحلة من التقييم مستوف للشروط المطلوبة إلى حد كبير.
- 2.32 يستخدم المشتري في تقييم العطاء جميع العوامل والأساليب والمعايير المحددة في الفقرة 32 من التعليمات لمقدمي العطاء، ولا يسمح باستخدام أي أساليب أو معايير أخرى.
- 3.32 على المشتري، عند تقييم العطاء، الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:
- (أ) أسعار العطاء المقدمة وفقاً للفقرة 14؛
 - (ب) تعديل الأسعار لأغراض تصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً للفقرة الفرعية 3.29 من التعليمات لمقدمي العطاء؛
 - (ج) تعديل الأسعار الناجم عن الخصومات المقدمة وفقاً للفقرة الفرعية 4.14 من التعليمات لمقدمي العطاء؛
 - (د) التعديلات الناجمة عن تطبيق معايير التقييم المحددة في كراسة العطاء من بين تلك المذكورة في الفصل الثالث، معايير التقييم والتأهيل.
- 4.32 يمكن أن يشمل تقييم المشتري للعطاء عوامل أخرى بالإضافة للأسعار المعروضة وفقاً للفقرة 14 من "التعليمات لمقدمي العطاء". هذه العوامل قد تكون متعلقة بمواصفات أو أداء أو شروط توريد السلع والخدمات المصاحبة. إن تأثير هذه العوامل، إن وجد، يجب أن يعبر عنه في شكل قيم مالية لتسهيل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا إذا ذكر غير ذلك في الجزء الثالث (معايير التقييم والتأهيل). وتستخدم العوامل والأساليب والمعايير التي تم تحديدها في الفقرة الفرعية 3.32 (د).
- 5.32 يجب أن تتيح وثائق العطاء لمقدمي العطاءات — في حال حددت كراسة العطاء ذلك - تقديم عروض مالية لمجموعة واحدة أو أكثر ويجب كذلك أن تتيح للمشتري إرساء عطاء أو مجموعة عطاءات لأكثر من مقدم عطاء. يحدد الفصل الثالث (معايير التقييم والتأهيل) أسلوب التقييم الذي يحدد تشكيلة المجموعات التي يعتبرها المشتري الأقل سعراً.
33. مقارنة العطاءات
- 1.33 على المشتري أن يقارن بين جميع العطاءات المستوفية إلى حد كبير لتحديد العرض الأقل سعراً وفقاً للفقرة 32 من "التعليمات لمقدمي العطاء".
34. التأهيل اللاحق لمقدمي العطاءات
- 1.34 على المشتري أن يحدد ما إذا كان مقدم العطاء الذي اختير كأقل سعراً ومستوف لحد كبير حسب التقييم مؤهلاً لتنفيذ العقد بصورة مرضية.
- 2.34 يتم تحديد هذا التأهيل من خلال فحص المستندات المؤيدة لمؤهلات مقدم العطاء وفقاً للفقرة 17 من "التعليمات لمقدمي العطاء" وزيارة موقع مقدم العطاء حسب الفقرة 2.9.

3.34 يعتبر الوصول إلى قرار إيجابي في الفقرة 2.34 من "التعليمات لمقدمي العطاء" متطلباً سابقاً لإرساء العطاء، أما القرار السلبي فيؤدي إلى عدم تأهل العطاء. ويتم الانتقال في هذه الحالة إلى العطاء المقيم كثاني أقل سعراً وتستخدم نفس الطريقة لتحديد مقدرة مقدم العطاء على التنفيذ بصورة مرضية.

35. حق المشتري في قبول أي عطاء، أو رفض أي أو كل العطاءات

1.35 يحتفظ المشتري بالحق في قبول أو رفض أي عطاء، وإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إرساء العطاء، دون تحمل أي مسؤولية تجاه مقدمي العطاءات.

و. إرساء العطاء

36. معايير الإرساء

1.36 يرسي المشتري العطاء على مقدم العطاء الذي يستوفي عطاؤه الشروط المطلوبة إلى حد كبير والذي تم تقييمه كالعطاء الأقل سعراً و ثبتت قدرة صاحبه على التنفيذ.

37. حق المشتري في تغيير الكميات وقت إرساء العطاء

1.37 يحتفظ المشتري، وقت إرساء العطاء، بحق تغيير كميات السلع والخدمات المصاحبة المحددة في الفصل الخامس (جدول المتطلبات)، سواء بالزيادة أو النقصان، على أن لا يتجاوز التغيير النسب المحددة في كراسة العطاء، ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في العطاء أو وثائق العطاء.

38. التبليغ بإرساء العطاء

1.38 على المشتري أن يبلغ مقدم العطاء الذي أرسى عليه العطاء، كتابةً وقبل انتهاء فترة صلاحية العطاء، بأنه قد تم قبول عرضه.

2.38 يعتبر خطاب ترسية العطاء عقداً ملزماً لحين توقيع العقد الرسمي.

3.38 يجب على المشتري، حالما يقوم المتقدم الذي أرسى عليه العطاء بتوقيع العقد وتقديم ضمان حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 40 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، أن يبلغ بقية المقدمين بإرساء العطاء ويعيد لهم الضمانات وفقاً للفقرة 4.19 من التعليمات لمقدمي العطاء.

39. توقيع العقد

1.39 فوراً بعد إرسال خطاب ترسية العطاء يجب على المشتري أن يرسل لمقدم العطاء الفائز الاتفاقية الرسمية والشروط الخاصة للعقد.

2.39 على مقدم العطاء الفائز أن يوقع ويؤرخ العقد ويرسله إلى المشتري خلال الفترة المنصوص عليها في كراسة العطاء اعتباراً من تاريخ الاستلام.

40. ضمان حسن التنفيذ

1.40 على مقدم العطاء الفائز أن يقدم، خلال 28 يوماً من استلام خطاب الإرساء، ضمان حسن التنفيذ، إذا كان مطلوباً، بحسب الشروط العامة للعقد. وعليه أن يستخدم نموذج ضمان حسن التنفيذ الموجود في الفصل الثامن (نماذج العقد)، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل المشتري. يتعين على المشتري إبلاغ جميع مقدمي العروض باسم المقدم الفائز بالعطاء وإعادة الضمانات بحسب الفقرة الفرعية 4.19 من التعليمات لمقدمي العطاء.

41. الإخفاق في تقديم ضمان حسن التنفيذ أو توقيع العقد

1.41 يعتبر الإخفاق في تقديم ضمان حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإرساء ومصادرة ضمان العطاء. وفي هذه الحالة يحق للمشتري أن يبرسي العطاء على ثاني أقل عرض تم تقييمه بشرط أن يستوفي الشروط المطلوبة إلى حد كبير وتحقق المشتري من قدرة صاحبه على تنفيذ بنود العقد بصورة مرضية.

الفصل الثاني: كراسة العطاء

الكراسة التالية الخاصة بالسلع المراد توريدها تكمل وتلحق وتعديل الشروط الواردة في "التعليمات لمقدمي العطاء". في حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه الكراسة.

[التعليمات الخاصة باستكمال البيانات مكتوبة بين قوسين]

رقم الفقرة في التعليمات لمقدمي العطاء	(أ) عام
1.1	اسم المشتري: [أدخل الاسم الكامل]
1.1	اسم ورقم المناقصة: [أدخل الاسم والرقم] اسم ورقم وتعريف مجموعات المناقصة: [أدخل رقم وقائمة المجموعات والخدمات المصاحبة]
1.1	اسم المشروع: [أدخل اسم المشروع]
3.4	توجد قائمة بأسماء الشركات غير المؤهلة أو الممنوعة من العمل في المشتريات العامة لجمهورية السودان لدى الإدارة العامة للشراء والتعاقد والتخلص من الفائض، وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
	ب. محتويات وثائق العطاء
1.7	لغرض توضيح العطاء فقط، عنوان المشتري هو: المدينة: [أدخل اسم المدينة] الرمز البريدي: [أدخل الرمز البريدي إن وجد] الدولة: [أدخل اسم الدولة] الهاتف: [أدخل رقم الهاتف موضحاً مفتاح الدولة والمدينة] الفاكس: [أدخل رقم الفاكس موضحاً مفتاح الدولة والمدينة] البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني للمسئول عن المشروع]
	ج. إعداد العطاء
1.10	لغة العطاء هي: العربية [أو أدخل أي خيار آخر]

1.11 (و)	يجب على مقدم العطاء أن يقدم الوثائق الإضافية التالية: [أدخل قائمة المستندات]
1.13	العطاءات البديلة [أدخل "سوف تؤخذ" أو "لن تؤخذ"] بعين الاعتبار. [شطب/أحد الإحتمالين] [إذا كانت العطاءات البديلة ستؤخذ بعين الاعتبار، أدخل ما يلي: "يحق للمتقدم أن يقدم عطاءً بديلاً فقط إذا كان قد تقدم بعرض أساسي. فقط في حالة كون العرض الأساسي هو العطاء الأقل سعراً سيقوم المشتري بأخذ العطاء البديل بعين الاعتبار" أو "يحق للمتقدم أن يقدم عطاءً بديلاً سواء تقدم بعرض أساسي أم لا. يقوم المشتري بدراسة العطاءات البديلة بحسب المواصفات الفنية المذكورة في الفصل الخامس (جدول المتطلبات). تدرس جميع العطاءات المقدمة، الأساسية والبديلة، وتقيم حسب الإجراءات المذكورة في الفقرة 36 من التعليمات لمقدمي العطاء"]
7.14	يجب أن تتناسب أسعار المجموعات مع [أدخل الرقم] % من الأصناف المحددة لكل مجموعة. يجب أن تتناسب أسعار كل بند، على الأقل، مع [أدخل الرقم] % من الكميات المحددة لهذا البند في المجموعة.
3.16	الفترة الزمنية المتوقعة أن تعمل فيها السلع (بهدف توفير قطع الغيار) [أدخل المدة]
1.17 (أ)	خدمات ما بعد البيع [أدخل "مطلوبة" أو "غير مطلوبة"]
1.18	مدة صلاحية العطاء [أدخل الرقم] يوماً
1.19	[أختر أحد الخيارات التالية: (أ) لا يطلب ضمان العطاء؛ (ب) يجب أن يشتمل العطاء على ضمان (صادر من بنك) بحسب النموذج الموجود في الفصل الرابع، نماذج العطاء؛
2.19	يجب أن تكون قيمة الضمان [أدخل القيمة أو النسبة المئوية]
1.20	يجب تسليم [أدخل الرقم] نسخة غير أصلية بالإضافة إلى الأصلية.

	د. تسليم وفتح العطاءات
1.21	[أدخل "يسمح" أو "لا يسمح"] للمتقدمين بتسليم عروضهم إلكترونياً.
1.21	إذا كان للمتقدمين خيار تسليم عروضهم إلكترونياً، يجري تسليم العروض كما يلي: [أدخل وصف إجراءات التسليم]
2.21 (ب)	يجب أن تحمل المظاريف الداخلية والخارجية العلامات التعريفية الإضافية التالية: [أدخل الاسم أو الرقم الذي يجب أن يظهر على مظروف العطاء ليبدل على هذه العملية]
1.22	لأغراض تسليم العطاء، عنوان المشتري هو: لعناية: [أدخل اسم الشخص الكامل أو اسم مسئول المشروع] العنوان: [أدخل اسم ورقم الشارع] رقم الطابق والغرفة: [أدخل اسم ورقم الغرفة إن وجد] [من الضروري تفادي التأخير أو ضياع العروض] المدينة: [أدخل اسم المدينة] الرمز البريدي: [أدخل الرمز البريدي إن وجد] الدولة: [أدخل اسم الدولة] الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: [أدخل اليوم، الشهر، والسنة] الوقت: [أدخل الوقت]
1.25	سيتم فتح العطاءات في المكان التالي: العنوان: [أدخل اسم ورقم الشارع] رقم الطابق والغرفة: [أدخل اسم ورقم الغرفة إن وجد] المدينة: [أدخل اسم المدينة] الرمز البريدي: [أدخل الرمز البريدي إن وجد] الدولة: [أدخل اسم الدولة] التاريخ: [أدخل اليوم، الشهر، والسنة] الوقت: [أدخل الوقت]

1.25	إذا كان من المسموح تسليم العطاءات إلكترونياً وفقاً للفقرة الفرعية 1.21 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، ستكون إجراءات فتح العطاءات كالتالي: [أدخل الوصف المفصل للإجراءات]
------	---

	هـ. تقييم ومقارنة العطاءات
3.32 (د)	تحدد التعديلات باستخدام المعايير التالية، من بين المعايير الموجودة في الفصل الثالث (التقييم والتأهيل): [أرجع إلى الجدول الثالث، معايير التقييم والتأهيل، أدخل تفاصيل إضافية عند اللزوم] (أ) اختلاف عن جدول التسليم: [أدخل "نعم" أو "لا"، إذا كانت الإجابة "نعم" أدخل عامل التعديل] (ب) تكلفة المكونات البديلة، قطع الغيار الإلزامية والخدمات [أدخل "نعم" أو "لا"، أدخل المنهجية والمعايير] (ت) أداء وإنتاجية المعدات المعروضة [أدخل "نعم" أو "لا"، إذا كانت الإجابة "نعم" أدخل المنهجية والمعايير] (ث) [أدخل أي معيار محدد آخر]
5.32	[أدخل "يمكن" أو "لا يمكن"] لمقدم العطاء تقديم عرض مالي منفصل لمجموعة واحدة أو أكثر. [أشر إلى الفصل الثالث، معايير التقييم والتأهيل، لتحديد المنهجية إذا كان ذلك مناسباً]
	و. إرساء العطاء
1.37	أقصى نسبة يمكن أن تزداد بها الكميات هي: [أدخل النسبة] أكبر نسبة يمكن أن تخفض بها الكميات هي: [أدخل النسبة]
2.39	على مقدم العطاء الذي أرسى عليه العطاء أن يوقع الاتفاقية ويرسلها إلى المشتري خلال [أدخل عدد الأيام] يوماً اعتباراً من تاريخ استلامه لها.

الفصل الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يكمل هذا الفصل "التعليمات لمقدمي العطاء". ويحتوي على المعايير التي يستخدمها المشتري لتقييم العطاء وتحديد ما إذا كانت المؤهلات المطلوبة متوفرة لدى مقدم العطاء. ولن تستخدم أية معايير أخرى.

[على المشتري أن يختار المعايير التي يراها مناسبة لتنفيذ عملية التوريد، وعليه أن يدخل الصيغة التي يراها مناسبة باستخدام النماذج المدرجة أدناه، أو أن يستخدم صيغة أخرى مقبولة، ويلغي النص المكتوب بالحرف المائل].

المحتويات

رقم الصفحة

32

33

33

1. معايير التقييم

2. العقود المتعددة

3. متطلبات التأهيل اللاحق

1. معايير التقييم (التعليمات لمقدمي العطاء 3.32 (د))

يمكن للمشتري عند تقييمه للعطاء، أن يأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 6.14 من "التعليمات لمقدمي عطاء"، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة الفرعية 3.32 (د) من هذه التعليمات وفي كراسة العطاء التي تشير إلى هذه الفقرة، مستخدماً المعايير والأساليب التالية.

(أ) جدول التسليم

يفترض أن تسلم السلع الموجودة في قائمة السلع خلال المدة الزمنية المقبولة (بعد أقرب موعد وقبل آخر موعد كما حددت في الفصل الخامس، جدول التسليم). لن تعطى ميزة للسلع المسلمة قبل الموعد المبكر، وستعامل العطاءات التي تعرض التسليم بعد الموعد النهائي على أنها غير مستوفية. خلال هذه المدة المقبولة، قد يضاف تعديل كما هو موضح في الفقرة الفرعية 3.32 (د) من كراسة العطاء، ولغايات التقييم فقط، على أسعار العطاءات التي تعرض التسليم بعد "الموعد المبكر للتسليم" المحدد في الفصل الخامس، جدول التسليم.

(ب) تكلفة إستبدال المكونات الرئيسية، وقطع الغيار الإجبارية، والخدمات [أدخل أحد البنود التالية]:

أن قائمة بنود وكميات الأجزاء الرئيسية، والمكونات وقطع الغيار المحددة التي من المتوقع أن تكون مطلوبة خلال فترة التشغيل الأولى المحددة في الفقرة الفرعية 3.16 مضمنة في قائمة السلع. سيتم إضافة تعديل بقيمة التكلفة الإجمالية لهذه المواد، بأسعار الوحدات المقدمة في كل عطاء، لأغراض التقييم فقط.

(ج) أداء وإنتاجية المعدات [أدخل أحد البنود التالية]:

(1) سيتم إدخال تعديل على سعر العطاء يساوي التكلفة المرسلة لتكاليف التشغيل الإضافية خلال عمر المصنع يضاف إلى سعر العطاء لأغراض التقييم، إذا كان محدد في الفقرة الفرعية 3.32 (د) في كراسة العطاء. وسيتم تقييم التعديل بناء على الانخفاض في الأداء المضمون وكفاءة المعدات المعروضة تحت معدل 100، باستخدام المنهجية المحددة في الفقرة الفرعية 3.32 (د) من كراسة العطاء.

أو

(2) يتم إضافة تعديل يأخذ بالاعتبار إنتاجية السلع المعروضة في العطاء على سعر العطاء، لأغراض التقييم فقط، إذا حددت ذلك الفقرة الفرعية 3.32 (د) من كراسة العطاء. وسيقدر التعديل على أساس تكلفة الوحدة من الإنتاجية الفعلية للسلع المعروضة في العطاء فيما يتصل بالحد الأدنى من القيم المطلوبة، باستخدام المنهجية المحددة في الفقرة الفرعية 3.32 (د) من كراسة العطاء.

(د) معايير إضافية محددة

أية معايير محددة أخرى يمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار في التقييم، ويجب أن تكون منهجية التقييم مفصلة في الفقرة الفرعية 3.32 (د) من كراسة العطاء.

2. العقود المتعددة (التعليمات لمقدمي العطاء 5.32)

يحق للمشتري أن يقوم بإرساء أكثر من عقد على مقدم العطاء الذي يقدم مجموعة من العروض تعتبر في مجملها الأقل سعراً من بين العروض المقدمة (عقد واحد لكل عطاء) والذي يستوفي جميع المعايير المطلوبة في مرحلة التأهيل اللاحق كما هو مبين في هذا الفصل الثالث و الفصل الفرعي 2.34 من "التعليمات لمقدمي العطاء – متطلبات التأهيل اللاحق".

على المشتري أن:

(أ) يُقيّم فقط المجموعات أو العقود التي تتضمن على الأقل نسب الأصناف المطلوبة من كل مجموعة والكميات المطلوبة من كل صنف كما هو محدد في الفقرة الفرعية 7.14 من "التعليمات لمقدمي العطاء".

(ب) يأخذ بعين الاعتبار:

- (1) أقل العطاءات تقييماً لكل مجموعة، و
- (2) التخفيض المقدم في السعر لكل مجموعة ومنهجية تطبيقه كما عرضها مقدم العطاء في عطاءه.

3. متطلبات التأهيل اللاحق (التعليمات لمقدمي العطاء 2.34)

بعد تحديد أقل العطاءات تقييماً وفقاً للفقرة الفرعية 1.33 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، يقوم المشتري بإجراءات التأهيل اللاحق لمقدم العطاء وفقاً للفقرة 34 من "التعليمات لمقدمي العطاء" باستخدام المتطلبات المحددة فقط. أما المتطلبات غير المشمولة في النص أدناه فلا تستخدم في تقييم مؤهلات مقدم العطاء.

(أ) القدرة المالية؛

على مقدم العطاء أن يقدم دليل مستندي على استيفائه المتطلبات المالية التالية: [أدرج المتطلبات]؛

(ب) الخبرة والقدرة الفنية؛

على مقدم العطاء أن يقدم دليل مستندي على استيفائه متطلبات الخبرة التالية: [أدرج المتطلبات]؛

(ج) على مقدم العطاء أن يقدم دليل مستندي يوضح أن السلع التي يعرضها تفي بمتطلبات الاستخدام التالية: [أدرج المتطلبات].

الفصل الرابع: نماذج العطاء

جدول النماذج

رقم الصفحة	
35	النموذج 1: نموذج معلومات مقدم العطاء
37	النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في المشروع المشترك
38	النموذج 3: نموذج تسليم العطاء
40	النموذج 4: نموذج جدول الأسعار
	النموذج 5: نموذج جدول الأسعار والانتهااء - الخدمات المصاحبة
	41
43	النموذج 6: نموذج تفويض المصنع أو الشركة المصنعه
44	النموذج 7: نموذج ضمان العطاء (ضمان بنكي)

النموذج 1: نموذج معلومات مقدم العطاء

[على مقدم العطاء أن يملأ هذا النموذج وفقاً للتعليمات المدرجة أدناه، لا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)]
رقم المناقصة: [أدخل رقم المناقصة]

صفحة _____ من _____ صفحة

1. الاسم القانوني لمقدم العطاء: [أدخل الاسم القانوني لمقدم العطاء]
2. في حالة كون المقدم مشروعاً مشتركاً، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك: [أدخل الاسم القانوني لكل شريك في المشروع المشترك]
3. الدولة المسجل فيها مقدم العطاء فعلاً أو تلك التي ينوي التسجيل فيها: [أدخل اسم الدولة]
4. سنة تسجيل مقدم العطاء: [أدخل سنة التسجيل]
5. العنوان الرسمي لمقدم العطاء في الدولة المسجل فيها [أدخل العنوان]
6. معلومات عن الممثل المفوض لمقدم العطاء الاسم: [أدخل اسم الممثل المفوض] العنوان: [أدخل عنوان الممثل المفوض] الهاتف/الفاكس: [أدخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض] البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض]
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة] ☐ السجل التجاري للشركة المسماة في (1) أعلاه، وفق الفقرة الفرعية 1.4 و 2.4 من "التعليمات لمقدمي العطاء". ☐ في حالة كون المقدم مشروعاً مشتركاً، خطاب نوايا للدخول في مشروع مشترك أو اتفاقية مشروع مشترك، وفقاً للفقرة الفرعية 1.4 من التعليمات لمقدمي العطاء. ☐ في حالة كون الوحدة مملوكة من قبل الحكومة، وثائق تثبت استقلالية المنشأة قانونياً ومالياً وخضوعها للقانون التجاري، وفقاً للفقرة الفرعية 5.4 من "التعليمات لمقدمي العطاء". ☐ شهادة خلو طرف من الضرائب

☐ شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة ☐ شهادة إبراء ذمة من الزكاة ☐ شهادة عضوية في الغرفة التجارية ☐ كشف حساب من البنك ☐ شهادة الوكالة الحصرية (إذا كانت تنطبق) ☐ سجل الموردين (إذا كان ينطبق) ☐ أخرى (.....)

النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في المشروع المشترك

[على مقدم العطاء أن يملأ هذا النموذج وفقاً للتعليمات المدرجة أدناه]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)]
رقم المناقصة: [أدخل رقم المناقصة]

صفحة _____ من _____ صفحة

1. الاسم القانوني لمقدم العطاء: [أدخل الاسم القانوني لمقدم العطاء]
2. الاسم القانوني للمشروع المشترك: [أدخل الاسم القانوني لكل شريك في المشروع]
3. الدولة المسجل فيها المشروع المشترك: [أدخل اسم الدولة]
4. سنة تسجيل المشروع المشترك: [أدخل سنة التسجيل]
5. العنوان الرسمي للمشروع المشترك في الدولة المسجل فيها: [أدخل العنوان]
6. معلومات عن الممثل المفوض للمشروع المشترك الاسم: [أدخل اسم الممثل المفوض للمشروع المشترك] العنوان: [أدخل عنوان الممثل المفوض للمشروع المشترك] الهاتف/الفاكس: [أدخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض للمشروع المشترك] البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض للمشروع المشترك]
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]
☐ السجل التجاري للشركة المسماة في (2) أعلاه، وفق الفقرة الفرعية 1.4 و 2.4 من "التعليمات لمقدمي العطاء".
☐ في حالة كون المنشأة مملوكة من قبل الحكومة، وثائق تثبت استقلالية المنشأة قانونياً ومالياً وخضوعها للقانون التجاري، وفق الفقرة الفرعية 5.4 من "التعليمات لمقدمي العطاء".

النموذج 3: نموذج تسليم العطاء

[على مقدم العطاء أن يملأ هذا النموذج وفقاً للتعليمات المدرجة أدناه، لا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [أدخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)]

رقم المناقصة: [أدخل رقم المناقصة]

دعوة تقديم عطاء رقم: [أدخل رقم الدعوة]

الرقم البديل: [أدخل رقم التعريف إذا كان هذا عطاءً بديلاً]

إلى: [أدخل اسم المشتري الكامل]

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

(أ) قمنا بدراسة وثائق العطاء وليس لدينا أي تحفظات عليها، بما في ذلك الملاحق: [أدخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحق]؛

(ب) نحن نعرض توريد السلع والخدمات المصاحبة التالية بما يتوافق مع وثائق العطاء وجدول التسليم المحدد في قائمة المتطلبات [أدخل وصفاً ملخصاً للسلع والخدمات المصاحبة]؛

(ت) السعر الإجمالي لعطائنا، بعد الخصومات المقدمة في الفقرة (د) أدناه هو: [أدخل السعر الإجمالي بالكلمات والأرقام]؛

(ث) الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي:

الخصومات. إذا تم قبول عطائنا ستطبق الخصومات التالية. [حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وحدد على أي بند من البنود الواردة في جدول المتطلبات سيطبق]؛

منهجية تطبيق الخصومات. تطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية: [حدد بالتفصيل الطريقة التي ستستخدم في تطبيق الخصومات]؛

(ج) تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة الفرعية 1.18 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، من الموعد النهائي المحدد لتسليم العطاء وفق الفقرة الفرعية 1.22 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، ويبقى ملزماً لنا ويمكن قبوله في أي وقت انتهاء تلك الفترة ؛

(ح) نلتزم في حالة قبول عطائنا بإحضار ضمان حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 40 من "التعليمات لمقدمي العطاء"، والفقرة 16 من الشروط العامة للعقد لتنفيذ العقد؛

(خ) ليس لدينا أي تضارب مصالح وفق الفقرة الفرعية 2.4 من "التعليمات لمقدمي العطاء"؛

(د) لم يسبق أن اعتبرت منشأتنا أو أي من فروعها أو المنشآت التابعة لها - بما في ذلك المقاولون من الباطن أو الموردون لأي جزء من هذا العقد - فاقدي الأهلية من قبل الحكومة ، بمقتضى القانون السوداني واللوائح الرسمية وفق الفقرة الفرعية 3.4 من التعليمات لمقدمي العطاء؛

(ذ) إننا ندرك أن هذا العطاء وموافقته الخطية عليه المشمولة في إخطار الإرساء تشكل عقداً ملزماً بيننا حتى إعداد وإمضاء العقد الرسمي؛

(ر) إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.

التوقيع: [أدخل توقيع وصفة الشخص المذكور]
بصفته [أدخل الصفة الرسمية للشخص الموقع على نموذج التسليم]

الاسم [أدخل الاسم الكامل للشخص الذي سيوقع على نموذج تسليم العطاء]
رقم البطاقة: تاريخ و مكان الإصدار:

المفوض بتوقيع العطاء بالنيابة عن: [أدخل اسم مقدم العطاء كاملاً]

التاريخ _____ ، _____ [أدخل تاريخ التوقيع]

النموذج 4: نموذج جدول الأسعار

[على مقدم العطاء أن يبدأ نموذج جدول الأسعار وفق التعليقات المدونة أدناه. قائمة الأصناف في العمود الأول من جدول الأسعار يجب أن تتطابق مع قائمة السلع والخدمات المصاحبة المحددة من قبل المشتري في جدول المتطلبات].

نموذج جدول أسعار

التاريخ: _____ رقم المناقصة: _____ الرقم البديل: _____ رقم الصفحة _____ من _____								
1	2	3	4	5	6	7	8	9
رقم الصنف	وصف السلع	تاريخ التسليم	الكمية	الوحدة	سعر الوحدة	السعر الإجمالي لكل صنف (عمود 5x4)	بلد المنشأ	الطراز / العلامة التجارية
[أدخل رقم الصنف]	[أدخل أسماء السلع]	[أدخل تاريخ التسليم]	[أدخل عدد الوحدات التي يجب توريدها]	[أدخل اسم الوحدة]	[أدخل سعر الوحدة]	[أدخل سعر الوحدة]	[أدخل اسم بلد المنشأ]	[أدخل الطراز / العلامة التجارية]
		السعر الإجمالي: السلع						

(يحدد بوضوح ما إذا كان السعر شاملاً الضرائب والرسوم الأخرى)

النموذج 5: نموذج جدول الأسعار والانتهااء - الخدمات المصاحبة

التاريخ: _____ رقم المناقصة: _____ الرقم البديل: _____ رقم الصفحة _____ من _____						
1	2	3	4	5	6	7
رقم الخدمة	وصف الخدمة	بلد المنشأ	تاريخ التسليم في مكان الوجهة النهائية	الكميات والوحدة	سعر الوحدة	السعر الإجمالي للخدمة
[أدخل رقم الخدمة]	[أدخل أسم الخدمة]	[أدخل اسم بلد المنشأ]	[أدخل تاريخ ومكان التسليم النهائي لكل خدمة]	[أدخل عدد الوحدات التي سيتم توريدها وأسماء الوحدات]	[أدخل سعر الوحدة لكل صنف]	[أدخل السعر الإجمالي لكل صنف]
				السعر الإجمالي: الخدمات المرافقة		

اسم مقدم العطاء: [أدخل اسم مقدم العطاء كاملاً]

توقيع مقدم العطاء: [توقيع الشخص الذي يوقع على العطاء]

التاريخ: [أدخل التاريخ]

(يحدد بوضوح ما إذا كان السعر شاملاً الضرائب والرسوم الأخرى)

النموذج 6: نموذج تفويض المصنع أو الشركة المصنعة**التاريخ:****إلى:** [أدخل اسم المشتري]

بما أن [أدخل اسم الشركة المصنعة] التي هي مؤسسة ذات سمعة طيبة في تصنيع [اسم و / أو وصف البضائع] والتي توجد مصانعها في [عنوان المصنع].

أفوض، أنا الموقع أدناه [اسم وعنوان الوكيل] في تقديم العطاء، والتفاوض لاحقاً وتوقيع العقد معكم فيما يتصل بدعوة مقدمي العطاءات رقم [مرجع المناقصة] للسلع المذكورة أعلاه المصنعة من قبلنا.

نتقدم هنا بضماننا الكامل وفقاً للبند 16 من الشروط العامة للعقد لتوريد السلع المعروضة من قبل الشركة المذكورة أعلاه في إطار هذه الدعوة للمناقصة.

[توقيع المصنع و تفويض منه]

ملاحظة: يجب وضع هذا التفويض على ورق مروس باسم المصنع، وينبغي أن يتم التوقيع عليه من قبل شخص مؤهل وبحوزته توكيل رسمي يلزم المصنع. ويجب أن يدرج في العطاء.

النموذج 7: نموذج ضمان العطاء (ضمان بنكي)

[يبدأ المصرف نموذج الكفالة المصرفية هذا بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس].

[أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع أو المكتب المصدّر]

المستفيد: [أدخل اسم وعنوان المشتري]

التاريخ: [أدخل التاريخ]

ضمان عطاء رقم: [أدخل الرقم]

تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم مقدم العطاء] (فيما يلي يسمى "مقدم العطاء") قد سلمكم عطاءه المؤرخ [أدخل التاريخ] (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ [أدخل اسم العقد].

وعليه، فإننا نعي، وفقاً لشروطكم، بأن العطاءات يجب أن تدعم بضمان عطاء.

بطلب من مقدم العطاء، نحن [أدخل اسم المصرف] ملتزمون التزاماً لا رجعة فيه بموجب هذه الوثيقة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجموعها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات] جنبهاً سودانياً فور تسلمنا منكم أول طلب خطي مصحوب بإفادة خطية تفيد بأن مقدم العطاء قد أخل بالتزامه (بالتزاماته) تحت شروط العطاء لأن مقدم العطاء:

(أ) قد سحب عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل مقدم العطاء في نموذج العطاء؛ أو

(ب) مع تبليغه بقبول عطائه من قبل المشتري خلال فترة صلاحية العطاء كما هو مبين في نموذج تسليم العطاء أو حسب تمديد الفترة من طرف المشتري في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء، (1) فشل في أو رفض إنجاز العقد، إن كان مطلوباً، أو (2) فشل أو رفض أن يوفر ضمان حسن التنفيذ بحسب "التعليمات لمقدمي العطاء".

تنتهي صلاحية هذا الضمان: (أ) إذا كان مقدم العطاء هو الذي أرسى عليه العطاء، فور تسلمنا لنسخ العقد الموقعة من قبل مقدم العطاء وضمن حسن التنفيذ الصادرة لكم من قبل مقدم العطاء؛ أو (ب) إذا لم يرس العطاء على مقدم العطاء، فور حدوث أول أحد الأمرين (1) تسلمنا لنسخة من تبليغكم لمقدم العطاء بأن العطاء لم يرس عليه، أو (2) بعد ثمانية وعشرين يوماً من انتهاء صلاحية عطاء مقدم العطاء.

وبالتالي، فإن أي طلب للدفع تحت هذا الضمان يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

يخضع هذا الضمان لـ (أدخل المرجع).

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]

الجزء الثالث

متطلبات التوريد

الجزء الثالث: متطلبات التوريد

الفصل الخامس: جدول المتطلبات

المحتويات

رقم الصفحة

47

1. ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات

48

2. قائمة السلع وجدول التسليم

49

3. قائمة الخدمات المصاحبة وجدول الانتهاء

50

4. المواصفات الفنية

52

5. المخططات

53

6. التفقيش والاختبارات

1. ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات

يقوم المشتري بتضمين جدول المتطلبات في وثائق العطاء، ويجب أن يغطي كحد أدنى وصفاً للسلع والخدمات المصاحبة التي سيتم توريدها بالإضافة إلى جدول التسليم.

إن هدف جدول المتطلبات هو توفير معلومات كافية تمكن مقدمي العطاءات من إعداد عطاءاتهم بكفاءة ودقة، خاصة جدول الأسعار، الذي يوجد له نموذج خاص في الفصل الرابع.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون جدول المتطلبات بالإضافة إلى جدول الأسعار هما الأساس في حالة تغيير الكميات عند إرساء العطاء وفقاً للفقرة 1.37 "من التعليمات لمقدمي العطاء".

2. قائمة السلع وجدول التسليم

[على المشتري أن يملأ هذا الجدول (من العمود أ إلى العمود خ) بينما يملأ مقدم العطاء العمود (د)]

رقم البند	وصف السلع	الكمية	الوحدة	مكان التسليم النهائي	تاريخ التسليم		
					أقرب موعد للتسليم ¹	آخر موعد للتسليم ²	موعد التسليم المقترح من قبل مقدم العطاء [يعبأ من قبل مقدم العطاء]
أ	ب	ت	ث	ج	ح	خ	د
[أدخل رقم البند]	[أدخل وصف السلع]	[أدخل كمية كل صنف مطلوب]	[أدخل الوحدة لكل كمية]	أدخل مكان التسليم	[أدخل عدد الأيام التي تلي تاريخ تفعيل العقد]	[أدخل عدد الأيام التي تلي تاريخ تفعيل العقد]	[أدخل عدد الأيام التي تلي تاريخ تفعيل العقد]

¹ أدخل أول تاريخ يكون فيه المشتري جاهزاً لتسلم البضاعة دون أن يؤدي ذلك إلى تكلفة تخزين إضافية يمكن تفاديها
² أدخل آخر تاريخ يكون التسليم بعده ذو تأثير سلبي على المشروع

3. قائمة الخدمات المصاحبة وجدول الانتهاء

[على المشتري أن يملأ هذا الجدول. يجب أن تكون تواريخ الانتهاء المطلوبة واقعية ومتوافقة مع تواريخ تسليم السلع]

رقم الخدمة	وصف الخدمة	الكمية	الوحدة	المكان الذي ستقدم به الخدمة	تاريخ (تواريخ) الانتهاء من تقديم الخدمة
[أدخل رقم الخدمة]	[أدخل وصف الخدمات المصاحبة]	[أدخل كميات الأصناف المراد توريدها]	[أدخل الوحدات لكل صنف]	[أدخل اسم المكان]	[أدخل تاريخ (تواريخ) الانتهاء المطلوبة]

4. المواصفات الفنية

تهدف المواصفات الفنية لتحديد الخصائص الفنية للسلع والخدمات المصاحبة لها التي يطلبها المشتري. على المشتري أن يعد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية آخذاً بعين الاعتبار ما يلي:

1. تتألف المواصفات الفنية من مؤشرات واضحة يستطيع المشتري من خلالها أن يحدد ما إذا كانت المواصفات الفنية التي تقدم في العطاء مطابقة للمواصفات المطلوبة وبالتالي يستطيع تقييم العطاء. ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً ستسهل عملية إعداد العطاءات المستوفية للمواصفات من قبل مقدمي العطاء، بالإضافة إلى فحصها وتقييمها ومقارنتها من قبل المشتري.

2. تطلب المواصفات الفنية أن تكون جميع السلع والمواد المستخدمة في السلع جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التطورات في التصميم والمواد، ما لم يذكر غير ذلك في العقد.

3. يجب أن تستخدم المواصفات الفنية أفضل الممارسات. وتوفر عينات للمواصفات المستخدمة في عطاءات ناجحة مشابهة في النولة أو القطاع أرضية مناسبة لوضع المواصفات الفنية.

4. وضع معايير نمطية للمواصفات الفنية قد يكون مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد السلع وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد. يجب أن تكون المواصفات الفنية واسعة لتجنب تقييد الصناعة، والمواد، والمعدات المستخدمة عادة في تصنيع سلع شبيهة.

5. المعايير المحددة للمعدات والمواد والصناعة في وثائق العطاء يجب أن لا تكون مقيدة. يجب تجنب الإشارة للأسماء التجارية، وأرقام الكتالوجات، أو أية تفاصيل أخرى تحدد المواد والأصناف المطلوبة بتلك المنتج من مصنع معين، وذلك قدر الإمكان. في حال لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه الأصناف جملة "أو ما يعادلها".

6. يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بالنقاط التالية، كأمثلة لا للحصر:

- (أ) معايير المواد والصناعة المطلوبة لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
- (ب) تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
- (ج) أي عمل إضافي و/أو خدمات مصاحبة مطلوبة لتحقيق التسليم/الانتهاء على أكمل وجه.
- (د) تفاصيل الأنشطة التي يجب تنفيذها من قبل المورد وطبيعة مشاركة المشتري فيها.
- (هـ) قائمة بتفاصيل الضمانات التي يغطيها ضمان السلع ومواصفات التعويضات المقطوعة التي ستطبق في حالة عدم الالتزام بالضمانات.

7. يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية ونوع الأداء المطلوب، بما في ذلك المستويات العليا والدنيا المضمونة أو المقبولة للجودة، كما هو مناسب. يضيف المشتري، عند الضرورة، نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تسليم العطاء) ليبين فيه مقدم العطاء معلومات تفصيلية حول نوع الأداء المطلوب مقابل هذه القيم المضمونة أو المقبولة.

عندما يطلب المشتري من مقدم العطاء أن يبين في عطاءه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعليه أن يحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب تقديمها بها في العطاء من قبل مقدم العطاء.

[على المشتري أن يُدخل المعلومات في الجدول التالي، إذا كان من المفترض أن يقدم ملخصاً بالمواصفات الفنية. وعلى مقدم العطاء أن يجهز جدولاً مشابهاً لإيضاح كيفية تطابقها مع المواصفات المطلوبة].

ملخص المواصفات الفنية. على السلع والخدمات المصاحبة أن تتوافق مع المعايير والمواصفات الفنية التالية:

رقم البند	أسماء السلع والخدمات المصاحبة	المعايير والمواصفات الفنية
[أدخل رقم البند]	[ادخل الاسم]	[ادخل المعايير والمواصفات الفنية]

تفاصيل المعايير والمواصفات الفنية [حيثما يكون ضرورياً]

[أدخل وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية]

5. المخططات

وثائق العطاء هذه [ادخل "تتضمن المخططات التالية" أو "لا تتضمن مخططات"].

[أدخل قائمة المخططات التالية إذا كانت هذه الوثائق سيتم تضمينها]

قائمة المخططات		
رقم المخطط	اسم المخطط	الغرض

6. التفتيش والاختبارات

سيتم إجراء التفتيش والاختبارات التالية: [أدخل قائمة التفتيش والاختبارات]

قائمة التفتيش والاختبارات		
رقم البند	وصف ملخص لكل صنف	التفتيش و/أو الاختبارات

الجزء الرابع

العقد

الجزء الرابع: العقد

الفصل السادس: الشروط العامة للعقد

رقم الصفحة	قائمة الفقرات
56	1. التعريفات
56	2. وثائق العقد
57	3. التحايل والفساد
57	4. التفسير
58	5. اللغة
58	6. المشروع المشترك، اتحاد الشركات أو الشركات الزميلة
58	7. الإخطارات
58	8. القانون الحاكم
59	9. حل النزاعات
59	10. نطاق التوريد
59	11. التسليم والوثائق
59	12. مسؤوليات المورد
59	13. قيمة العقد
59	14. شروط الدفع
59	15. الضرائب والرسوم
60	16. ضمان حسن التنفيذ
60	17. حقوق النشر
60	18. المعلومات السرية
61	19. عقود الباطن
61	20. المواصفات والمعايير
61	21. التغليف والمستندات
62	22. التأمين
62	23. الفحص والاختبارات
63	24. التعويضات المقطوعة
63	25. ضمان السلع
63	26. التعويض عن براءات الاختراع
64	27. التغيير في القوانين واللوائح
64	28. الظرف القهري
65	29. أوامر التغيير وتعديلات العقد
65	30. تمديد الوقت
65	31. فسخ العقد
66	32. نقل الحقوق

الفصل السادس: الشروط العامة للعقد

1. التعريفات

1.1 الكلمات والمصطلحات التالية ستكون لها المعاني المدرجة أدناه:

(أ) "العقد" يعني الاتفاقية المبرمة بين الطرفين (المشتري والمورد)، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها هنا، بما فيها جميع الوثائق الملحقه والمتمة، وأي وثائق أخرى مشار إليها.

(ب) "وثائق العقد" تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

(ت) "قيمة العقد" تعني السعر الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد، وهي قابلة للزيادة أو التخفيض أو التعديل بحسب بنود العقد.

(ث) "اليوم"، يعني يوماً في التقويم

(ج) "الانتهاء" تعني استكمال المورد للخدمات المصاحبة بالعقد بما يتوافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.

(ح) "السلع" معناها جميع البضائع والمواد الخام والآليات والمعدات و/أو المواد الأخرى التي يجب على المورد أن يؤمنها للمشتري بموجب العقد.

(خ) "الحكومة" تعني حكومة جمهورية السودان.

(د) "المشتري" تعني الوحدة المشتري للسلع والخدمات المصاحبة، كما هي مبينة في الشروط الخاصة للعقد.

(ذ) "الخدمات المصاحبة" تعني الخدمات ذات الصلة بتوريد السلع، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.

(ر) "مقاول الباطن" تعني أي شخص طبيعي، أو أي منشأة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاون مع المورد لتوريد جزء من السلع المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المصاحبة.

(ز) "المورد" هو أي شخص طبيعي، أو أي منشأة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، تمت الموافقة على عطائه من قبل المشتري وتم وصفه كذلك في اتفاقية العقد.

(س) "موقع المشروع" هو المكان المذكور في الشروط الخاصة للعقد، إن كان ذلك ينطبق.

2. وثائق العقد

1.2 بحسب ترتيبها في اتفاقية العقد، جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) تعتبر مترابطة ومتكاملة ويفسر بعضها البعض. تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة.

3. التحايل والفساد

1.3 تلتزم حكومة السودان في إطار العقود الممولة من طرفها، كل من وحدة الشراء ومقدمي العطاءات، والموردين، والمقاولين والمستشارين، أن يلتزموا بأعلى المعايير الأخلاقية والمهنية خلال فترة التوريد وتنفيذ العقد. ولتحقيق هذه المبدأ، فإن الحكومة:

(أ) تعرف لغرض هذه الأحكام المصطلحات المدرجة أدناه كما يلي:

1. "ممارسة فاسدة" تعني عرض أو إعطاء أو استلام أو استدراج أي شيء ذي قيمة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر للتأثير على عمل مسئول عام³ في عملية التوريد أو في تنفيذ العقد؛

2. "ممارسة احتيالية" تعني تشويه الحقائق أو إغفالها للتأثير على عملية توريد أو تنفيذ عقد؛

3. "ممارسة تواطؤية" تعني أية خطة أو ترتيب بين اثنين أو أكثر من مقدمي العطاءات، سواء بعلم المشتري أو دون علمه، بهدف تقديم أسعار عطاء على مستويات زائفة وغير تنافسية؛

4. "ممارسة قسرية" تعني إيذاء أو التهديد بإيذاء أشخاص أو ممتلكاتهم، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، للتأثير على مشاركتهم في عملية توريد أو التأثير على تنفيذ عقد.

(ب) ستفرض عقوبات على أية مؤسسة أو فرد، بما في ذلك إعلان عدم الأهلية، سواء لأجل غير مسمى أو لفترة محددة من الوقت، إذا تبين في أي وقت أنهم قد تورطوا سواء بشكل مباشر أو من خلال وكيل، في ممارسات فاسدة أو احتيالية أو تواطؤية أو قسرية أثناء التنافس للحصول على عقد تموله الحكومة أو أثناء تنفيذ ذلك العقد؛

(ج) لها الحق في الاشتراط على الموردين بالسماح لها بفحص حساباتهم وسجلاتهم وأية وثائق أخرى لها علاقة بتسليم العطاء وتنفيذ العقد، وبمراجعة هذه الحسابات من مراجعين معينين من قبل الحكومة.

4. التفسير

1.4 إذا تطلب السياق ذلك، فإن صيغة المفرد تعني الجمع والعكس صحيح.

2.4 كامل الاتفاقية:

يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين المشتري والمورد، ويسود على جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات (سواء الشفهية أو الخطية) التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.

³ هذا يشمل موظفي الحكومة الذين يتخذون أو يراجعون قرارات التوريد.

- 3.4 التعديل:
- لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد صحيحاً إلا إذا كان خطياً، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل واضح، كما يجب أن يكون موقعاً من ممثل مخول من كلا الطرفين حسب الأصول.
- 4.4 عدم التنازل:
- (أ) بمقتضى الفقرة 4.4 (ب) من الشروط العامة للعقد ، لن يؤثر أو يحد أو يحذف أي تأخير أو تريث أو إهمال من قبل أي من الطرفين في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منحه الوقت على أي من حقوق الطرف الآخر المضمنة في العقد، كذلك لا يمثل أي تنازل من أي من الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلاً عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.
- (ب) أي تنازل من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو سلطات أو استرداد حق تحت العقد يجب أن يتم خطياً، وأن يكون مؤرخاً وموقعاً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازل، كما يجب تحديد الحق وإلى أي مدى تم التنازل عنه.
- 5.4 تجزئة العقد
- إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القدرة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.
5. اللغة
- 1.5 العقد وجميع المراسلات المتبادلة بين المشتري والمورد والمستندات المتصلة به يجب أن تكتب باللغة المحددة في الشروط الخاصة للعقد. الوثائق المساندة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد يمكن أن تكون بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة صحيحة باللغة الأخرى، ولغايات تفسير العقد تعتمد هذه الترجمة.
- 2.5 على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أي وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، ويتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.
6. المشروع المشترك، اتحاد الشركات أو الشركات الزميلة
- 1.6 إذا كان المورد مشروعاً مشتركاً، أو اتحاد شركات أو شركة زميلة، يعتبر جميع الأطراف، مشتركين وأفراداً، مسؤولين أمام المشتري عن تنفيذ أحكام العقد وعليهم أن يعينوا طرفاً واحداً للعمل كقائد له صلاحية ملزمة للمشروع المشترك أو اتحاد الشركات أو الشركات الزميلة. ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من المشروع المشترك أو اتحاد الشركات أو الشركات الزميلة دون موافقة المشتري المسبقة على ذلك.
7. الإخطارات
- 1.7 أي إخطار موجه من أحد الأطراف إلى الآخر متعلق بالعقد يجب أن يكون خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في الشروط الخاصة للعقد. "خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.
- 2.7 يعتبر الإخطار فاعلاً من تاريخ تسليمه أو تاريخ سريانه، أيهما يأتي لاحقاً.
8. القانون الحاكم
- 1.8 يخضع العقد ويفسر بحسب قوانين جمهورية السودان، إلا إذا نص على غير ذلك.

- 9. حل النزاعات**
- 1.9 على المشتري والمورد أن يقوموا بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما تحت العقد أو فيما يتعلق بالعقد عن طريق المفاوضات الودية وغير الرسمية والمباشرة.
- 2.9 تحل النزاعات بحسب قانون **التحكيم لسنة 2005 لجمهورية السودان**.
- 10. نطاق التوريد**
- 1.10 يجب أن تكون السلع والخدمات المصاحبة مطابقة لتلك المحددة في جدول المتطلبات.
- 11. التسليم والوثائق**
- 1.11 بمقتضى الفقرة الفرعية 1.29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسليم السلع واستكمال تنفيذ الخدمات المصاحبة مطابقاً لجدول التسليم والانتهااء المذكور في جدول المتطلبات. يجب أن يؤمن المورد تفاصيل الشحن وأية وثائق أخرى بحسب ما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد.
- 12. مسؤوليات المورد**
- 1.12 يجب على المورد أن يؤمن كافة السلع والخدمات المصاحبة الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، وجدول التسليم والانتهااء كما هو محدد في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.
- 13. قيمة العقد**
- 1.13 يجب ألا تختلف الأسعار التي يطلبها المورد من المشتري مقابل السلع والخدمات المصاحبة كما في العقد عن تلك المحددة من قبله في عطاءه إلا إذا وافق عليها المشتري.
- 14. شروط الدفع**
- 1.14 قيمة العقد، بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كانت تنطبق) يتم دفعها كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد.
- 2.14 يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للمشتري، مرفقة بالفواتير التي تصف السلع والخدمات المصاحبة المنفذة، وبالوثائق الضرورية بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد بعد إتمام جميع الالتزامات المبرمة في العقد.
- 3.14 يجب أن تسدد الدفعات للمشتري دون تأخير، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتأخر الدفعة عن 60 يوماً من تاريخ تسليم الفواتير أو طلبات التسديد وقبول المشتري لها.
- 15. الضرائب والرسوم**
- 1.15 تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها.

16. ضمان حسن التنفيذ

- 1.16 إذا كان ضمان حسن التنفيذ مطلوباً في الشروط الخاصة للعقد، فإن على المورد أن يقدم الضمان، بالقيمة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، خلال 28 يوماً من تبليغه بإرساء العطاء.
- 2.16 تدفع عوائد ضمان حسن التنفيذ للمشتري كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في إكمال التزاماته بموجب العقد.
- 3.16 يجب أن يكون ضمان حسن التنفيذ، إذا كان مطلوباً، في أحد النماذج المنصوص عليها في الشروط الخاصة للعقد، أو بأي شكل آخر يقبله المشتري.
- 4.16 يعيد المشتري إلى المورد ضمان حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته تحت العقد بما في ذلك أي التزامات كفالة للسلع، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

17. حقوق النشر

- 1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها المورد إلى المشتري، تبقى محفوظة للمورد، أو، إذا تم تقديمها مباشرة إلى المشتري أو عبر المورد بواسطة أي طرف ثالث، بما في ذلك مورّدو المواد، فتبقى حقوق النشر محفوظة لهذا الطرف الثالث.

18. المعلومات السرية

- 1.18 يلتزم كل من المشتري والمورد بالسرية التامة، وبعدم الإفصاح عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل توقيع العقد أو خلال و تنفيذه أو إلغائه، دون الحصول على الموافقة الخطية للطرف الثاني. يستثنى من هذا أية معلومات أو بيانات أو وثائق يحتاجها المورد لينفذ جزءاً من العقد من خلال التعاقد من الباطن. وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل من المقاول من الباطن على التزام بالسرية مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد.
- 2.18 لا يحق للمشتري أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.
- 3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:
- (أ) إذا احتاج المشتري أو المورد لإطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛
- (ب) إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف المعني؛
- (ج) إذا تمكن الطرف المعني أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل على المعلومات، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، من الطرف الآخر؛ أو
- (د) إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بتعهد بالسرية.

4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد أعلاه لا تعدل، بأي شكل من الأشكال، الالتزام بالسرية المعطى من أي الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريد أو أي جزء من العقد.

5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إلغاء أو تنفيذ العقد.

19. عقود الباطن

1.19 على المورد أن يعلم المشتري خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء. هذا التبليغ، سواء كان في العطاء الأصلي أو في مرحلة لاحقة، لا يعفي المورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.

2.19 يلتزم مقاولو الباطن بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

20. المواصفات والمعايير

1.20 المواصفات الفنية والمخططات

(أ) يجب أن تتطابق السلع والخدمات المصاحبة الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمعايير الفنية الواردة في الفصل الخامس، جدول المتطلبات، وفي حال عدم تحديد معيار، فالمعيار يجب أن يساوي أو يتفوق على المعايير الرسمية المعتمدة في دول منشأ السلع، أو الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.

(ب) يحق للمورد أن يخلي مسؤوليته عن أي تصميم، بيانات، مخططات، مواصفات أو وثائق أخرى، أو أي تعديلات عليها مقدمة أو مصممة من قبل المشتري أو بالنيابة عنه، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية هذا للمشتري.

(ج) عند الإشارة في العقد إلى معايير وقواعد التنفيذ، فإن الإصدار أو النسخة المعدلة لهذه القواعد والمعايير يجب أن تكون تلك المحددة في جدول المتطلبات. لا يطبق أي تعديل لهذه القواعد والمعايير خلال فترة تنفيذ العقد إلا بعد موافقة المشتري، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

21. التغليف والمستندات

1.21 يجب على المورد أن يؤمن شحن السلع إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد بما يضمن عدم تلفها أو إلحاق أي ضرر بها. يجب أن يكون التغليف — طوال فترة النقل — كافٍ لتحمل التعامل الخشن والتعرض لدرجات الحرارة القاسية، والأملاح والأمطار والتخزين في أماكن مفتوحة. كما يجب أن يراعي حجم ووزن صناديق التغليف بُعد الوجهة النهائية للسلع وغياب مرافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.

2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات والتوثيق داخل وخارج الصناديق مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أي متطلبات أخرى محددة في الشروط الخاصة للعقد، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن المشتري.

22. **التأمين**
- 1.22 يجب التأمين على السلع بموجب العقد ضد فقدان أو التلف الناتج عن التصنيع والحيازة والنقل والتخزين والتسليم، إلا إذا نص العقد على غير ذلك.
23. **الفحص والاختبارات**
- 1.23 يتوجب على المورد أن يقوم على نفقته الخاصة بإجراء الاختبارات و/أو الفحص اللازم على السلع والخدمات المتصلة بها والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.
- 2.23 يمكن أن يتم الفحص والاختبارات في مقر المورد أو المقاول من الباطن الذي تعاقد معه المورد، عند التسليم و/أو عند وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في السودان بحسب ما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد. وفي حال أجرائها في مقر المورد أو المقاول من الباطن الذي تعاقد معه المورد، فيموجب الفقرة الفرعية 2.23 من الشروط العامة للعقد، على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لفريق التفيتش بما في ذلك المخططات وبيانات الإنتاج دون أن يشكل ذلك تكلفة إضافية على المشتري.
- 3.23 يحق للمشتري أو ممثله المعتمد حضور الفحص و/أو الاختبارات بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، بشرط أن يتحمل المشتري جميع تكاليفه ونفقاته الناتجة عن حضوره، شاملة، على سبيل المثال لا الحصر، تكاليف السفر والإقامة والإعاشة.
- 4.23 على المورد أن يعطي إخطاراً مسبقاً للمشتري قبل إجرائه للفحص والاختبارات، يعلمه فيه بالتاريخ والمكان الذي ستجرى فيه. وعليه أن يحصل على تصريح أو موافقة أي طرف ثالث أو مصنع له علاقة، على حضور المشتري أو ممثله مثل هذا الفحص و/أو الاختبار.
- 5.23 يحق للمشتري أن يطلب من المورد القيام بأي فحص و/أو اختبارات غير مدرجة في العقد إذا وجدها ضرورية للتأكد من أن خصائص وأداء السلع مطابقة للمواصفات والقواعد والمعايير الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنفقات المعقولة المترتبة على المورد لإجراء هذا الفحص و/أو الاختبار إلى قيمة العقد. كما يأخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ التسليم وتواريخ الانتهاء والالتزامات الأخرى المتأثرة والذي يسببه هذا الفحص و/أو الاختبار في سير التصنيع و/أو تنفيذ المورد لالتزاماته بموجب العقد.
- 6.23 على المورد أن يقدم تقريراً للمشتري بنتائج جميع عمليات الفحص والاختبارات التي يتم إجراؤها.
- 7.23 يحق للمشتري رفض السلع أو أي جزء منها يثبت الفحص و/أو الاختبار عدم مطابقتها للمواصفات. وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو بتبديل هذه السلع المرفوضة أو إجراء التعديلات اللازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات وعلى نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الفحص و/أو الاختبار على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للمشتري بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.
- 8.23 موافقة المورد على إجراء أي فحص و/أو اختبارات وحضور المشتري أو ممثل عنه وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يعفيه من أي كفالات أو التزامات أخرى مبينة في العقد.

24. التعويضات المقطوعة

1.24 باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد ، فإنه في حالة أخفق المورد في تسليم جميع السلع المطلوبة، أو أي منها، أو لم ينفذ الخدمات المصاحبة في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد، يحق للمشتري دون إجحاف بكل حقوقه الأخرى في العقد ، خصم مبلغ من قيمة العقد كتعويضات مقطوعة، مساو للنسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد لسعر التسليم للسلع المتأخرة أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي بما يصل لأقصى نسبة محددة في الشروط العامة للعقد. وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى يحق للمشتري فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد.

25. ضمان السلع

1.25 يضمن المورد أن جميع السلع جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن آخر التطورات في التصميم والمواد، ما لم يذكر غير ذلك في العقد.

2.25 بموجب الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد ، فعلى المورد أن يكفل خلو السلع من أية عيوب ناتجة عن أي إغفال من المورد أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو الصنعة، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة الوجهة النهائية.

3.25 يجب أن يستمر سريان ضمان السلع أو أي جزء منها لمدة (12) شهراً من تاريخ التسليم والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد في الشروط الخاصة للعقد ، أو لمدة (18) شهراً من تاريخ شحنها من الميناء أو مكان التحميل في بلد المنشأ، أيهما تنتهي أولاً.

4.25 يبلغ المشتري المورد حول أية عيوب تظهر في السلع وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشاف العيوب. وعلى المشتري إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص العيوب.

5.25 عند استلامه لهذا البلاغ يقوم المورد، خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، بإصلاح أو تبديل هذه السلع أو الأجزاء المتضررة منها دون تحميل أية تكلفة إضافية على المشتري.

6.25 إذا أخفق المورد، بعد إبلاغه، في إصلاح أو تبديل السلع خلال الفترة المذكورة في الشروط الخاصة للعقد، يحق للمشتري خلال فترة مناسبة أن يتخذ أي إجراء إصلاحي يراه ضرورياً على نفقة ومسئولية المورد ودون الإجحاف بأي من حقوق المشتري الأخرى في العقد.

26. التعويض عن براءات الاختراع

1.26 على المورد، بشرط التزام المشتري بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يعرض ويبرئ المشتري وموظفيه والمسؤولين الذين يعملون في خدمته من أي أو جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، التي قد يتعرض لها المشتري نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة وغير المسجلة الموجودة وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:

- (أ) تركيب السلع من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقع؛ و
(ب) بيع منتجات هذه السلع في أي دولة كانت.

هذا التعويض لا يغطي أي استخدام آخر لهذه السلع أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي التعويض أي انتهاك ينتج عن استخدام هذه السلع أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أية معدات أو مصنع أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد.

2.26 إذا اتخذت أية إجراءات أو وجهت أية دعاوى ضد المشتري بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليه إبلاغ المورد بها على الفور، ويحق للمورد على نفقته الخاصة وباسم المشتري أن يقوم بإجراءات أو دعاوى أو أية مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعاوى.

3.26 إذا فشل المورد في إبلاغ المشتري بنيته اتخاذ أية إجراءات أو دعاوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للمشتري الحق في أن يتخذ الإجراءات ذاتها بنفسه.

4.26 يعمل المشتري، بناء على طلب من المورد، بتوفير كل المساعدة الممكنة للمورد في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، وعلى المورد تعويضه عن أية تكاليف معقولة تنتج عن هذه المساعدة.

5.26 على المشتري أن يعوّض ويبرئ المورد وموظفيه والمسؤولين ومقاولي الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصميمات المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخططات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قدمت أو صممت من قبل المشتري أو بالنيابة عنه.

27. التغيير في القوانين واللوائح

1.27 إذا تغير أي من القوانين أو اللوائح أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية أو تم تفعيل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في السودان خلال فترة الـ 28 يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (بحيث تشمل تغييراً على التطبيق أو التفسير من قبل السلطات المسؤولة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسليم و/أو قيمة العطاء، فإن تاريخ التسليم و/أو قيمة العطاء ستزداد أو تخفض بالمقدار التي أثرت فيه على أداء المورد والتزاماته بموجب العقد.

28. الظرف القهري

1.28 لا يعتبر المورد عرضة لمصادرة ضمان حسن التنفيذ أو التعويضات المقطوعة أو فسخ العقد نتيجة الإخفاق إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتجاً عن ظرف قهري.

2.28 لأغراض هذه الفقرة، "ظرف قهري" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن توقعها أو تجنبها وهي غير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه. هذه الحالات قد تشمل، كمثال لا للحصر: قرارات يأخذها المشتري ضمن صلاحياته، الحروب والثورات والحرائق والفيضانات والأوبئة وقيود الحجر الصحي وحظر الشحن.

3.28 على المورد أن يخطر المشتري خطياً فور حدوث ظرف قهري عن الظرف وأسبابه. وعلى المورد أن يواصل تنفيذ التزاماته بموجب العقد في الحدود العملية، وأن يبحث عن بدائل أخرى معقولة لاستكمال العمل الذي لا يتأثر بالظرف القهري، إلا إذا طلب منه المشتري خطياً غير ذلك.

29. أوامر التغيير وتعديلات العقد

1.29 يحق للمشتري في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن يطلب من المورد تغيير النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:

- (أ) المخططات، والتصاميم، والمواصفات، إذا كانت السلع التي سيتم توفيرها بموجب العقد سيتم تصنيعها خصيصاً للمشتري؛
- (ب) طريقة التغليف والشحن؛
- (ج) مكان التسليم؛ و
- (د) الخدمات المصاحبة التي يجب أن ينفذها المورد.

2.29 إذا أدت أي من هذه التغييرات إلى زيادة أو نقصان في التكلفة، أو في الوقت المطلوب لإنجاز العمل أو تنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عندها إجراء تعديل مساوٍ على قيمة العقد أو جداول التسليم والانتها، أو الاثنين معاً. ويجب تعديل العقد تبعاً لذلك. على المورد أن يطالب بالتعديل تحت هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلمه أمر التغيير من المشتري.

3.29 على الطرفين أن يتفقا مسبقاً على سعر أي من الخدمات المصاحبة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على ألا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد من أطراف أخرى لقاء ذات الخدمات.

4.29 اعتماداً على ما سبق، لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من قبل الطرفين.

30. تمديد الوقت

1.30 إذا واجه المورد أو أي من مقاولي الباطن لديه، خلال فترة تنفيذ العقد، ظروفًا تعيق تسليم السلع أو استكمال الخدمات المصاحبة لها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فإن على المورد أن يعلم المشتري بها خطياً وعلى الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المتوقعة. وعلى المشتري أن يقوم بتقييم الحالة فور استلامه للتبليغ وله أن يمدد الوقت المعطى للمورد لإتمام مهامه، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالمصادقة على التمديد من خلال تعديلات على العقد.

2.30 باستثناء حالة الظرف القهري الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في تنفيذ التزامات التسليم والإكمال تضع المورد تحت طائلة فرض تعويضات مقطوعة بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد الوقت بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.

31. فسخ العقد

1.31 فسخ العقد بسبب التقصير

- (أ) للمشتري، دون الإخلال بأي معالجات متعلقة بخرق العقد، أن يفسخ العقد كلياً أو جزئياً بإرسال مذكرة خطية للمورد مسببة بالتقصير، وذلك:

- (1) إذا أخفق المورد في تسليم جزء من أو كل السلع خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي يعطيها المشتري بحسب الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
- (2) إذا أخفق المورد في تنفيذ أي من التزاماته الأخرى بموجب العقد،
- (3) إذا تورط المورد، حسب تقدير المشتري، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد خلال تنافسه على العقد أو في فترة تنفيذه، حسب الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.
- (ب) في حالة قيام المشتري بفسخ العقد كلياً أو جزئياً، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن له أن يستكمل عملية توريد السلع والخدمات المصاحبة لها التي لم تسلم بالطريقة التي يراها مناسبة، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكلفة توريد هذه السلع والخدمات المصاحبة. ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يفسخ من العقد.

2.31 فسخ العقد بسبب الإفلاس

- (أ) للمشتري الحق في فسخ العقد عن طريق إرسال مذكرة خطية للمورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أعسر. وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون تعويض للمورد، شريطة أن لا يؤثر هذا الفسخ على أي حق حالي أو لاحق للمشتري في عمل معالجات.

3.31 فسخ العقد بسبب عدم الملاءمة:

- (أ) للمورد الحق، من خلال مذكرة خطية للمورد، في فسخ العقد كلياً أو جزئياً في أي وقت بسبب عدم ملاءمته. ويجب أن تحدد المذكرة أن **الإلغاء قد تم ...** والبنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد سارياً.
- (ب) يجب أن يقبل المشتري السلع التي تكون جاهزة للشحن خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ بفسخ العقد بحسب شروط وأسعار العقد. أما بالنسبة لبقية السلع فإن للمشتري الاختيار بين:

- (1) أن يتم استكمال جزء منها وتوصيله بحسب شروط وأسعار العقد، و/ أو
- (2) إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ يتفق عليه مع المورد لقاء السلع والخدمات المصاحبة التي تم توفيرها جزئياً والمواد والقطع التي سبق شراؤها من قبل المورد.

3.2 نقل الحقوق

- 1.32 لا يحق للمشتري أو المورد التنازل عن التزاماتهما المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.

الفصل السابع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص المدرجة هنا.

[للمشتري أن يختار إدخال الصيغة المناسبة مستخدماً الأمثلة أدناه أو صيغة مقبولة أخرى وحذف النص بين الأقواس]

المشتري: [أدخل الاسم القانوني الكامل للمشتري (الوكالة المنفذة والمشروع)]	الشروط العامة للعقد 1.1 (د)
موقع (مواقع) المشروع/الوجهة النهائية: [أدخل اسم الموقع ومعلومات تفصيلية عنه]	الشروط العامة للعقد 1.1 (س)
اللغة المعتمدة: [أدخل اسم اللغة مثلاً: العربية أو الإنجليزية]	الشروط العامة للعقد 1.5
لإرسال المذكرات، عنوان المشتري هو: عناية: [أدخل اسم الشخص الكامل، إن كان ينطبق] عنوان الشارع: [أدخل اسم ورقم الشارع] رقم الطابق والغرفة: [أدخل اسم ورقم الغرفة، إن وجد] المدينة: [أدخل اسم المدينة أو البلدة] الرمز البريدي: [أدخل الرمز البريدي، إن وجد] الدولة: [أدخل اسم الدولة] الهاتف: [أدخل رقم الهاتف شاملاً رمز المدينة والدولة] الفاكس: [أدخل رقم الفاكس شاملاً رمز المدينة والدولة] البريد الإلكتروني: [أدخل البريد الإلكتروني]	الشروط العامة للعقد 1.7
تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها المورد [أدخل تفاصيل الشحن والمستندات الأخرى] ☐ بوليصة الشحن [أدخل الجوي أو البحري أو البري]؛ ☐ الفاتورة التجارية؛ ☐ كشف التعبئة والتغليف؛ ☐ شهادة الوزن؛ ☐ شهادة المنشأ؛ ☐ أخرى ☐ المستندات المدرجة أعلاه يجب أن تسلم للمشتري قبل وصول السلع،	الشروط العامة للعقد 1.11

	وإذا لم يتم استلامها يتحمل المورد أية تكاليف ناتجة عن ذلك.
--	---

الشروط العامة للعقد 1.14	عينة من الأحكام الشروط العامة للعقد 1.14 - طريقة وشروط الدفع للمورد تحت هذا العقد تكون على النحو التالي: الدفع للسلع والخدمات يكون بالشكل التالي: (1) الدفعة المقدمة: تدفع .. % من قيمة العقد خلال (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد مقابل إيصال وخطاب ضمان مصرفي بالمبلغ وبالنموذج المنصوص عليه في وثائق العطاء أو أي نموذج آخر يوافق عليه المشتري. (2) عند التسليم: يدفع .. % من قيمة العقد عند استلام السلع وتسليم المستندات المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد. (3) عند القبول: تدفع نسبة .. % المتبقية خلال (30) يوماً من تاريخ شهادة القبول الصادرة من المشتري.
الشروط العامة للعقد 1.16	ضمان حسن التنفيذ "[مطلوب]" / "غير مطلوب"] [إذا كان الضمان مطلوباً، أدخل قيمة ضمان حسن التنفيذ هي: [أدخل المبلغ] يُعبّر عن مبلغ الضمان عادة كنسبة من قيمة العقد. تختلف النسبة بحسب المخاطر التي يراها المشتري وتأثير عدم تنفيذ العقد من قبل المورد. في الظروف الطبيعية عادة ما تستخدم نسبة 10%]
الشروط العامة للعقد 3.16	في حال كونه مطلوباً، يكون ضمان حسن التنفيذ على شكل ضمان بنكي
الشروط العامة للعقد 4.16	يسترد ضمان حسن التنفيذ [أدخل تاريخاً إن كان مختلفاً عن الوارد في الفقرة الفرعية 4.16 من الشروط العامة للعقد]
الشروط العامة للعقد 2.21	التغليف ووضع العلامات المناسبة والوثائق داخل وخارج على الصناديق سيكون: [أدخل بالتفصيل نوع التغليف المطلوب، والعلامات وجميع الوثائق المطلوبة]
الشروط العامة للعقد 1.23	الفحص والاختبارات: [أدخل طبيعة وتكرار وإجراءات الفحص والاختبارات اللازمة]
الشروط العامة للعقد 2.23	سيتم عمل الفحص والاختبارات في [أدخل اسم المكان/الأماكن]
الشروط العامة للعقد 1.24	ستكون التعويضات المقطوعة: [أدخل رقم] % لكل أسبوع

الشروط العامة للعقد 1.24	الحد الأعلى لمبلغ التعويضات المقطوعة: [دخل رقم] %
الشروط العامة للعقد 3.25	فترة صلاحية ضمان السلع [دخل عدد] يوماً لأغراض الضمان، سيكون مكان/أماكن الوجهة النهائية [دخل اسم المكان/الأماكن] يجب أن يغطي الضمان ما يلي: ☐ ☐ ☐
الشروط العامة للعقد 5.25	فترة الإصلاح أو التبديل ستكون [دخل الرقم] يوماً

الفصل الثامن: نماذج العقد

جدول النماذج

رقم الصفحة

71

73

74

1. اتفاقية العقد

2. ضمان حسن التنفيذ

3. ضمان مصرفي للدفعة المقدمة

1. إتفاقية العقد

[على مقدم العطاء الفائز أن يملأ هذا النموذج بحسب التعليمات المدرجة أدناه]

أبرمت هذه الإتفاقية في [أدخل رقم] اليوم من [أدخل الشهر]، [أدخل العام]

بين

(1) [أدخل الاسم الكامل للمشتري]، [أدخل وصفاً بنوع الصفة القانونية، مثلاً، وكالة ... أو وزارة ... لحكومة ...، أو شركة منشأة بحسب قوانين ... التي مقرها الرئيسي [أدخل عنوان المشتري] (والمشار إليه فيما بعد بـ "المشتري").

و

(2) [أدخل اسم المورد]، شركة منشأة بحسب قوانين [أدخل اسم دولة المورد] ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان المورد] (والمشار إليه فيما بعد بـ "المورد").

وبما أن المشتري قام بطرح عطاء لتوريد سلع وخدمات مصاحبة معينة [أدخل وصفاً مختصراً للسلع والخدمات المصاحبة]، وقبل العطاء الذي قدمه المورد لتوفير هذه السلع والخدمات مقابل [أدخل قيمة العقد بالكلمات والأرقام] (والمشار إليه فيما بعد بـ "قيمة العقد").

تشهد هذه الإتفاقية على ما يلي:

1. معاني الكلمات والعبارات الواردة في هذه الإتفاقية لها ذات المعاني التي فسرت بها في شروط العقد المشار إليها.

2. الوثائق التالية تكوّن العقد بين المشتري والمورد، وتقرأ وتفسر كل منها على أنها جزء لا يتجزأ من العقد:

- (أ) إتفاقية العقد هذه
- (ب) الشروط الخاصة للعقد
- (ت) الشروط العامة للعقد
- (ث) المتطلبات الفنية (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية)
- (ج) عطاء المورد وجداول الأسعار الأصلية
- (ح) خطاب الترسية من المشتري
- (خ) أضف هنا أية وثائق أخرى

3. تسود هذه الإتفاقية على جميع وثائق العقد الأخرى. في حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد تسود الوثائق بحسب الترتيب أعلاه.

4. بالنسبة للدفعات التي ستصرف من قبل المشتري لصالح المورد، فإن المورد يتعهد للمشتري بتزويده بالسلع والخدمات المصاحبة وبإصلاح الأعطال فيما يتوافق مع أحكام العقد.

5. يتعهد المشتري هنا بأن يدفع للمورد لقاء توفيره للسلع والخدمات المصاحبة وإصلاح أعطالها، قيمة العقد أو أي مبلغ آخر مستحق الدفع بموجب أحكام العقد في الأوقات وبالطريقة المنصوص عليها في العقد.

تشهد الأطراف الذين قاموا بعقد هذه الاتفاقية على تنفيذها وفقا لقوانين جمهورية السودان في اليوم والشهر والعام المذكورين أعلاه.

لصالح وبالنيابة عن المشتري

التوقيع: [أدخل التوقيع]
بصفته: [أدخل الصفة أو أي لقب مناسب آخر]
بحضور: [أدخل تعريف الشاهد الرسمي]

لصالح وبالنيابة عن المورد

التوقيع: [أدخل التوقيع]
بصفته: [أدخل الصفة أو أي لقب مناسب آخر]
بحضور: [أدخل تعريف الشاهد الرسمي]

2. نموذج ضمان حسن التنفيذ

[يبدأ المصرف، بطلب من مقدم العطاء الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]
اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

[أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع أو المكتب المصدر]

المستفيد : [أدخل الاسم الكامل للمشتري]

ضمان حسن التنفيذ رقم: [أدخل الرقم]

تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم المورد] (يسمى فيما يلي "المورد") قد تعاقد معكم في عقد رقم [أدخل رقم العقد] المؤرخ في [أدخل التاريخ]، لتوريد [أدخل وصف للسلع والخدمات المصاحبة] (يسمى فيما يلي "العقد")

وعليه، فإننا نعي، بحسب شروط العقد، بأنه يطلب ضمان حسن التنفيذ.

يطلب من المورد، نلتزم بأن ندفع لكم أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز في مجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات])⁴ جنيهاً سودانياً، فور تسلمنا أول طلب خطي منكم يفيد بأن المورد قد أخل بالتزامه بموجب العقد، دون الحاجة لأن تثبتوا أو توضحوا الأساس لطلبكم أو المبلغ المحدد فيه.

تنتهي صلاحية هذا الضمان في تاريخ لا يتجاوز يوم [أدخل رقم] من شهر [أدخل الشهر] [أدخل السنة]⁵ وأي طلب للدفع تحت هذا الضمان يجب أن نستلمه في هذا المكتب في أو قبل ذلك التاريخ.

يخضع هذا الضمان لـ [أدخل المرجع].

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من المصرف والمورد]

⁴ يدخل المصرف المبلغ المحدد في الشروط الخاصة للعقد وبالعملة التي تم بيانها في الشروط الخاصة للعقد.
⁵ التواريخ المحددة وفقاً للفقرة 4.16 من الشروط العامة للعقد، مع الأخذ في الاعتبار أية التزامات بالكفالة من قبل المورد للعقد المطلوب توفيرها بضمان حسن تنفيذ جزئي. على المشتري أن يعلم بأنه في حال تمديد مدة تنفيذ العقد، سيحتاج المشتري إلى طلب تمديد لهذا الضمان من المصرف. يجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الضمان. قد يرى المشتري، في إعداد هذا الضمان، إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "توافق على تمديد هذا الضمان لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [سنة أشهر] [سنة واحدة]، استجابة لطلب المشتري الخطي لهذا التمديد، على أن يقدم هذا الطلب إلينا قبل انتهاء صلاحية الضمان."

3. نموذج ضمان مصرفي للدفعة المقدمة

[يملأ المصرف بطلب من مقدم العطاء الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

المستفيد : [أدخل الاسم القانوني الكامل للمشتري وعنوانه]

ضمان الدفعة المقدمة رقم: [أدخل الرقم]

لقد تم إبلاغنا نحن [أدخل اسم المصرف القانوني وعنوانه] بأن [أدخل اسم المورد الكامل وعنوانه] (يسمى فيما يلي "المورد") قد دخل معكم في العقد رقم [أدخل رقم العقد] المؤرخ في [أدخل التاريخ]، لتوريد [أدخل أنواع السلع المطلوب تسليمها] (يسمى فيما يلي "العقد").

إننا نعي، بحسب شروط العقد، أنه يجب تقديم دفعة مقدمة مقابل ضمان الدفعة المقدمة.

بطلب من المورد، نحن نلتزم بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجمليها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] (اكتب المبلغ بالكلمات)⁶ فور تسلمنا أول طلب خطي منكم يفيد بأن المورد قد أخل بالتزامه بموجب العقد، قام باستخدام الدفعة المقدمة لأغراض أخرى غير تسليم السلع.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعة تحت هذا الضمان أن يكون المورد قد استلم الدفعة المقدمة المذكورة أعلاه على حسابه رقم [أدخل الرقم] في [أدخل اسم وفرع وعنوان المصرف].

ستستمر صلاحية هذا الضمان من تاريخ استلام المورد للدفعة المقدمة بموجب العقد وحتى [أدخل التاريخ].⁷

يخضع هذا الضمان لـ [أدخل المرجع].

[أدخل توقيع (توقيعات) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) عن المصرف]

⁶يُدخل المصرف المبلغ المحدد في الشروط الخاصة للعقد وبالعملة التي تم بيانها في الشروط الخاصة للعقد.
⁷أدخل التاريخ المثبت في جدول التسليم في العقد. على المشتري أن يعلم بأنه في حال تمديد مدة تنفيذ العقد، سيحتاج المشتري إلى طلب تمديد لهذا الضمان من المصرف. يجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الضمان. قد يرى المشتري، في إعداد هذا الضمان، إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "توافق على تمديد هذا الضمان لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [سنة أشهر] [سنة واحدة]، استجابة لطلب المشتري الخطي لهذا التمديد، على أن يقدم هذا الطلب إلينا قبل انتهاء صلاحية الضمان."